

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الأنبياء والمرسلين و بعد ،،

فقد أرسل لي الأخ الفاضل أبو عبد الأعلى خالد محمد عثمان رده على الأخ عيد الكيال والموسوم ب(الإيضاح فيما ذكره الكيال في تفسير قوله تعالى ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾ حيث ذكر أنه كان ﷺ على دين المشركين) وهي كلمة كبرت تخرج من فم صاحبها المسلم وهي تدل على جهله وقصور فهمه في التفسير وفي أقوال أهل العلم في ذلك لا سيما في هذه الآية ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾.

قلت والضلال له عدة معاني منها المحكم ومنها المتشابه فيجب رد المتشابه إلى المحكم إلا من كان في قلبه مرض فيرد المحكم ويأخذ المتشابه.

فالمحكم هاهنا هو قوله تعالى ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۗ مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا ۗ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ أي أنه لم ينزل عليك الكتاب من قبل فتعرفه وتعرف تفاصيله وبيانه ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ فالضلال هاهنا عدم المعرفة بالقرآن "ما أنا بقاريء" وهذا التفسير هو الذي اعتمده أئمة التفسير المعترين وذكره الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله في كتابه عمدة التفسير وكذا قبله ابن كثير ولم يذكروا القول الباطل وهو المتشابه الذي اشتبه على من في قلبه مرض (وهو أنه على دين المشركين) حيث جعلوا الضلال الكفر وحاشاه ﷺ خير البشرية على الإطلاق حيث رياه وصنعه جل وعلا على عينه ، والذي لم يسجد لصنم قط ويصح فيه قول القائل (كرم الله وجهه).

قلت فالقرآن يفسر بعضه بعضاً وهذه درجة عظيمة لا يرقى إليها إلا أولو الأبواب ولا سيما في هذه الآية خاصة والحمد لله جاءت أقوال المفسرين المعترين كلهم على ذلك. والذي يظهر أن الكيال ضعيف في التفسير لاسيما تفسير السلف رضوان الله عليهم وأقوالهم في ذلك كابن تيمية وابن القيم فوقع فيما وقع فيه من اعتماد القول المتشابه ، فخير له أن يستغفر الله وأن يتوب إليه من المعاندة والمكابرة ، ووجدت رد الشيخ الفاضل أبي عبد الأعلى رداً محكماً و أسلوبه أسلوب أدبي علمي صحيح زادنا الله وإياه من فضله أسأل الله العظيم لنا وله الأجر إنه جواد الكريم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه : عبدالرحمن بن صالح محي الدين

المدينة النبوية

١٤٣٩/١٠/٢٩ هـ

## إبطال قول القائلين بأن النبي صلى الله عليه وسلم

### قبل البعثة كان على دين المشركين

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن أتبع هداه،

أما بعد، فقد بلغني انتشار مقالة بين بعض الشباب في القاهرة، ألا وهي قولهم: "إن النبي صلى الله عليه وسلم -قبل البعثة- كان على دين المشركين من قومه"، فلَمَّا فَتَّشْتُ عن مصدر هذه المقالة وَمَن رَوَّج لها، وجدت أن مصدرها كتاب "الدليل المختار على أن الاعتبار في الحكم على الرجال بالعاقبة والمآل لا بما جرى في بداية الحال"، تأليف: الأخ عيد الكيَّال -وفقه الله-، فلَمَّا تصفحت الرسالة وجدته أتى بشبهات اعتبرها أدلة دامغة على قوله، ووسم من خالفها بسمات سيئة، وكأن ما ذهب إليه عقيدة لا تقبل النقاش، فتعجبت من هذه الجرأة. ومن الأدلة على كونه صلى الله عليه وسلم كان قبل بعثته على الحنيفية -أي التوحيد- ولم يكن على دين قومه من مشركي العرب ما يلي:

أولاً: ما أخرجه البخاري (٢)، ومسلم (١٦٠) من حديث عُرْوَةَ بِنِ الرُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّادِقَةَ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، فَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ يَتَحَنَّنُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِي أُولَاتِ الْعَدَدِ، قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ وَيَتَزَوَّدَ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى فَجِئَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ...".

قال ابن الملقن في "التوضيح شرح الجامع الصحيح" (٢٥١/٣): "قولها: (فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ). هو بجاء مهملة ثم نون ثم مثلثة، وقد فسر في الحديث بأنه التعبد، وهو صحيح، وأصله اجتناب الحنث -وهو: الإثم- وكان المتعبد يلقي بعبادته عن نفسه الإثم، وقال ابن هشام: التحنن: التحنف بيدلون الفاء من الثاء يريدون الحنيفية، وقال أبو أحمد العسكري: رواه بعضهم: يتحنف -بالفاء- ثم نقل عن بعض أهل العلم أنه قال: سألت أبا عمرو الشيباني عن ذَلِكَ فقال: لا أعرف يتحنن، إنما هو يتحنف من الحنيفية أي: يتبع دين الحنيفية، وهو دين إبراهيم عليه السلام".

وقال القاضي عياض في إكمال المعلم (٤٨٠/١): "واختلف الناس: هل كان متعبداً قبل نبوته بشريعة أم لا؟ فقال بعضهم: إنه غير متعبد أصلاً، ثم اختلف هؤلاء: هل ينتفى ذلك عقلاً أم نقلاً؟ فقال بعض المبتدعة: ينتفى عقلاً؟ لأن في ذلك تنفيراً عنه، وغضٌّ من قدره إذا تنبأ عند أهل تلك الشريعة التي كان من جملتهم، ومن كان تابعاً فيبعده منه أن يكون متبوعاً، وهذا خطأ، والعقل لا يجيل هذا.

وقال الآخرون من حذاق أهل السنة: إنما ينتفى ذلك من جهة أنه لو كان لثقل، ولتداولته الألسن، وذكر في سيرته، فإن هذا مما جرت العادة بأنه لا ينكتهم.

وقال غير هاتين الطائفتين: بل هو مُتَعَبَّدٌ، ثم اختلفوا أيضًا: هل كان متعبدًا بشريعة إبراهيم أو غيره من الرسل؟ ف قيل في ذلك أقوال، ويحتمل أن يكون المراد بقوله: {أَنْ اتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا} في توحيد الله وصفاته". اهـ

ثانيًا: أخرج البخاري (١٥٨٢)، ومسلم (٣٤٠) من حديث عمرو بن دينار، قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبَّاسٌ يَنْقُلَانِ الْحِجَارَةَ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى رَقَبَتِكَ، فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ، وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ"، فَقَالَ: «أَرِنِي إِزَارِي» فَشَدَّهُ عَلَيْهِ.

قلت: فإن كان صلى الله عليه وسلم قد عُصِمَ من إظهار عورته الحسية أمام الناس في الجاهلية؛ متابعة لقومه الذين كانوا لا يتخرجون من ذلك، فكيف لا يُعصَم من متابعة قومه على وثنيهم؟!؟

ثالثًا: أخرج البخاري (٣٨٢٦) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلَدِحِ، قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَحْيِ، فَقُدِّمَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُفْرَةٌ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ زَيْدٌ: إِنِّي لَسْتُ أَكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ، وَلَا أَكُلُ إِلَّا مَا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَأَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو كَانَ يَعْيبُ عَلَى فُرَيْشٍ ذَبَائِحَهُمْ، وَيَقُولُ: الشَّاهُ خَلَقَهَا اللَّهُ، وَأَنْزَلَ لَهَا مِنَ السَّمَاءِ الْمَاءَ، وَأَنْبَتَ لَهَا مِنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ تَذْبَحُونَهَا عَلَى غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ، إِنْكَارًا لِذَلِكَ وَإِعْظَامًا لَهُ.

وقال أبو يعلى في مسنده (١٧٠/١٣)، وفي حديث محمد بن بشار بن دار عن شيوخه (١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، أُمْلَاهُ عَلَيْنَا مِنْ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا حَارًّا مِنْ أَيَّامِ مَكَّةَ. وَهُوَ مُرْدِي. إِلَى نُصْبٍ مِنَ الْأَنْصَابِ، وَقَدْ ذَبَحْنَا لَهُ شَاءً فَأَنْضَجْنَاهَا، قَالَ: فَلَقِيَهُ زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو بْنَ نُفَيْلٍ، فَحَيَّا كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ بِتَحِيَّةِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا زَيْدُ، مَا لِي أَرَى قَوْمَكَ قَدْ شَنِفُوا لَكَ؟»، قَالَ: وَاللَّهِ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ ذَلِكَ لِبَعِيرٍ نَائِلَةٍ لِي مِنْهُمْ، وَلَكِنِّي خَرَجْتُ أَبْتَغِي هَذَا الدِّينَ، حَتَّى أَقْدَمَ عَلَى أَحْبَارِ فَدَكَ فَوَجَدْتُهُمْ يَعْبُدُونَ اللَّهَ وَيُشْرِكُونَ بِهِ، قَالَ: قُلْتُ مَا هَذَا بِالَّذِينَ أَلْبَسْتَنِي، فَخَرَجْتُ حَتَّى أَقْدَمَ عَلَى أَحْبَارِ الشَّامِ فَوَجَدْتُهُمْ يَعْبُدُونَ اللَّهَ وَيُشْرِكُونَ بِهِ، قُلْتُ: مَا هَذَا بِالَّذِينَ أَلْبَسْتَنِي، فَقَالَ شَيْخٌ مِنْهُمْ: إِنَّكَ لَتَسْأَلُ عَنْ دِينٍ مَا نَعْلَمُ أَحَدًا يَعْبُدُ اللَّهَ بِهِ إِلَّا شَيْخٌ بِالْحَيْرَةِ، قَالَ: فَخَرَجْتُ حَتَّى أَقْدَمَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَيْتَنِي، قَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مَنْ طَلَعَ بَحْمُهُ، وَجَمِيعٌ مَنْ رَأَيْتُهُمْ فِي ضَلَالٍ، فَلَمْ أَحْسَسْ بِشَيْءٍ بَعْدُ يَا مُحَمَّدُ، قَالَ: وَقَرَّبَ إِلَيْهِ السُّفْرَةَ، قَالَ: فَقَالَ: مَا هَذَا يَا مُحَمَّدُ؟ فَقَالَ: شَاءُ ذَبَحْنَاهَا لِنُصْبٍ مِنَ الْأَنْصَابِ، قَالَ: فَقَالَ: «مَا كُنْتُ لِأَكُلَ مِمَّا لَمْ

يُذَكِّرُ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ»، قَالَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ: فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَ، قَالَ: وَتَفَرَّقْنَا فَطَافَ بِهِ، وَأَنَا مَعَهُ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.

قَالَ: وَكَانَ عِنْدَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ صَنَمَانِ مِنْ مُحَاسٍ: أَحَدُهُمَا يُقَالُ لَهُ: يَسَافٌ، وَالْآخَرُ يُقَالُ لَهُ: نَائِلَةٌ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ إِذَا طَافُوا تَمَسَّحُوا بِهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَمَسَّحُهُمَا، فَإِنَّهُمَا رِجْسٌ»، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَأَمْسَتَهُمَا حَتَّى أَنْظُرَ مَا يَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَسَسْتُهُمَا، فَقَالَ: «يَا زَيْدُ، أَلَمْ تُنْهَ؟»، قَالَ: وَمَاتَ زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو، وَأُنزِلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَزَيْدٍ: «إِنَّهُ يُبْعَثُ أُمَّةً وَحْدَهُ».

وأخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٠٠/١) (٢٥٧)، والنسائي في الكبرى (٣٢٥/٧)، والطبراني في الكبير (٨٦/٥)، والحاكم في المستدرک (٢٣٨/٣) من طريق محمد بن عمرو به، وإسناده حسن.

وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٢٤/٢) من طريق أبي أسامة، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بِهِ، وَقَالَ: زَادَ فِيهِ غَيْرُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بِإِسْنَادِهِ: قَالَ زَيْدٌ: فَوَالَّذِي هُوَ أَكْرَمُهُ وَأُنزِلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ مَا اسْتَلَمَ صَنَمًا حَتَّى أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِالَّذِي أَكْرَمَهُ وَأُنزِلَ عَلَيْهِ.

قلت: وهذا واضح بيّن في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخالف دين المشركين قبل البعثة، بل ويعيب آلهتهم، وإذا كان زيد بن عمرو بن نفيل كان حنيفاً في الجاهلية، فكيف بسيد الحنفاء صلى الله عليه وسلم؟!!

رابعاً: قال محمد بن إسحاق في "السير والمغازي": حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ - يَقِفُ عَلَى بَعِيرٍ لَهُ بِعَرَفَاتٍ مِنْ بَيْنِ قَوْمِهِ، حَتَّى يَدْفَعَ مَعَهُمْ تَوْفِيقًا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ"، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْبَحَارِيِّ فِي مَشِيخَتِهِ (١٩٥١/٣) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ إِسْحَاقَ بِهِ.

وأخرجه البيهقي في "دلائل النبوة" (٣٧/٢) مِنْ طَرِيقِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بِهِ. قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: "قَوْلُهُ: «عَلَى دِينِ قَوْمِهِ» مَعْنَاهُ: عَلَى مَا كَانَ قَدْ بَقِيَ فِيهِمْ مِنْ إِرْثِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ، فِي حَجَّتِهِمْ وَمَنَاجِحِهِمْ وَتُيُوعِهِمْ، دُونَ الشِّرْكِ، فَإِنَّهُ لَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ قَطُّ. وَفِيمَا ذَكَرْنَا مِنْ بُعْضِهِ اللَّاتِ وَالْعُزَّى دَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ".

قلت: يشير البيهقي إلى قوله: "وَرُؤِينَا فِي قِصَّةِ بَحِيرَاءِ الرَّاهِبِ حِينَ حَلَفَ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى مُتَابِعَةً لِقُرَيْشٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا تَسْأَلْنِي بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى شَيْئًا، فَوَاللَّهِ مَا أَبْغَضْتُ بُعْضَهُمَا شَيْئًا قَطُّ".

قال العلامة الألباني: "وثبت في الحديث أنه كان لا يقف بالمزدلفة ليلة عرفة بل كان يقف مع الناس ب (عرفات)"، ثم قال: "ويفهم من قوله هذا أيضاً أنه كان يقف ب (عرفات) قبل أن يوحى إليه وهذا توفيق من الله له". قال: "وله شاهد من حديث ربيعة بن عباد رواه الطبراني (٤٥٩٢)".

وأخرج مسلم (١٢١١) من حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: كان فريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة، وكانوا يسمون الخمس، وكان سائر العرب يقفون بعرفة، فلما جاء الإسلام أمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم أن يأتي عرفات فيقف بها، ثم يفيض منها، فذلك قوله عز وجل: {ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ} [البقرة: ١٩٩].

وأخرج بعده عن هشام، عن أبيه، قال: كانت العرب تطوف بالبيت عرأة، إلا الخمس، والخمس فريش وما ولدت، كانوا يطوفون عرأة، إلا أن تُعطِيَهُمُ الخُمسُ ثيابًا، فيُعطي الرجل الرجل، والنساء النساء، وكانت الخمس لا يخرجون من المزدلفة، وكان الناس كلهم يبلعون عرفات.

وأخرج البخاري (١٦٦٥) عن عروة: «كان الناس يطوفون في الجاهلية عرأة إلا الخمس، والخمس فريش وما ولدت، وكانت الخمس يحسبون على الناس، يُعطي الرجل الرجل الثياب يطوف فيها، وتُعطي المرأة المرأة الثياب تطوف فيها، فمن لم يُعطِهِ الخُمسُ طاف بالبيت عرئًا، وكان يفيض جماعة الناس من عرفات، ويُفيض الخمس من جمع»، قال: وأخبرني أبي، عن عائشة رضي الله عنها "أن هذه الآية نزلت في الخمس: {ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ} [البقرة: ١٩٩]، قال: كانوا يفيضون من جمع، فدفعوا إلى عرفات.

وأخرج البخاري (١٦٦٤)، ومسلم (١٢٢٠) من طريق محمد بن جبير، عن أبيه جبير بن مطعم قال: أضللت بعيرًا لي، فذهبت أطلبه يوم عرفة، فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم واقفًا بعرفة، فقلت: «هذا والله من الخمس فما شأنه ها هنا».

قال ابن الجوزي في كشف مشكل الصحيحين (٤/٤٥): "كانت فريش وبنو كنانة يسمون الخمس؛ لأنهم تحمسوا في دينهم: أي تشددوا، والحماسة: الشدة في كل شيء، وكانوا يقفون عشية عرفة بالمزدلفة ويقولون: نحن قطن البيت، وكان بقية العرب والناس يقفون بعرفات، فنزل قوله تعالى: {ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ} [البقرة: ١٩٩]، وهذه الآية نزلت في الإسلام وذلك كان في الجاهلية، وهذا الرجل إنما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجاهلية، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم خالف قومه في هذا مع ما خالف".

قلت: تأمل قوله: "خالف قومه في هذا مع ما خالف"، أي أنه خالف قومه في مسائل عدة في العقيدة والعبادة، فكيف يقال: إنه كان على دينهم الوثني؟ اللهم غفرًا!

خامسًا: أخرج ابن حبان (٢٠٩٣/٢٠٩٣) من حديث العرياض بن سارية الفزاري قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "إني عبد الله، مكتوب خاتم النبيين، وإن آدم لمنجدل في طينته، وسأخبركم بأول ذلك: دعوة إبراهيم وبشارة عيسى، ورؤيا أمي التي رأت حين وضعتني أنه خرج منها نور أضاءت لها منه قصور الشام".

وأخرج أبو داود الطيالسي (١٢٣٦) من حديث أبي أمامة، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَ بَدَأُ أَمْرِكَ؟ قَالَ: «دَعْوَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ وَبُشْرَى عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا، وَرَأَتْ أُمِّي أَنَّهُ خَرَجَ مِنْهَا نُورٌ أَضَاءَتْ مِنْهُ قُصُورُ الشَّامِ»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أحمد في مسنده (٢٠٢/٢٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ بُدَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ مَيْسَرَةَ الْفَجْرِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى كُنْتُ نَبِيًّا؟ قَالَ: "وَأَدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ"<sup>(٢)</sup>.

وبوّب الآجري على الحديث في الشريعة (١٤٠٥/٣): "بَابُ ذِكْرِ مَتَى وَجَبَتِ النَّبُوَّةُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ". وقال أبو بكر الخلال في السنة (٢٠٠) أَخْبَرَنِي حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكَرْمَاطِيُّ، قَالَ: قُلْتُ لِإِسْحَاقَ يَعْنِي ابْنَ رَاهَوِيَةَ: حَدِيثُ مَيْسَرَةَ الْفَجْرِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَتَى كُنْتُ نَبِيًّا؟ قَالَ: «وَأَدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ»، مَا مَعْنَاهُ؟ قَالَ: «قَبْلَ أَنْ تُنْفَخَ فِيهِ الرُّوحُ، وَقَدْ خُلِقَ».

(١) وصحَّح الحديث بروايته: العلامة الألباني في موارد الظمان (٤٣٤/٦)، والصحيحة (١٥٤٦، ١٩٢٥). وانظر الضعيفة (١٠٣/٥-١٠٤).

(٢) حديث صحيح، وحدث في طرقة نوع اضطراب، كما في العلل للدارقطني (٧٤/١٤)، لكن أمكن الترجيح بينها، وسلم إحدى طرقة وصحَّح الحديث، وقد صحَّحه العلامة الألباني في الصحيحة (١٨٥٦). وصححه كذلك الشيخ مقبل بن هادي في "الصحيح المسند لما ليس في الصحيحين" (١١٤٦/٢)، وأعلَّ في "أحاديث معلَّة ظاهرها الصحة" (٤٦٢) حديث الوليد بن مسلمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ: "قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى وَجَبَتْ لَكَ النَّبُوَّةُ؟ قَالَ وَأَدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ". وقد قال فيه الإمام أحمد: هذا حديث منكر.

وقال: هذا من خطأ الأوزاعي. وهو كثيرًا ما يخطئ في يحيى بن أبي كثير، كما في "شرح علل الترمذي" لابن رجب (٣٤٦)، "علل المروزي" (٢٦٨)، "المنتخب من العلل للخلال" (٩٣).

وقال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (١٤٧/٢): "هَكَذَا لَفْظُ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ، وَأَمَّا مَا يَرَوِيهِ هَؤُلَاءِ الْجُهَّالُ: كَابْنِ عَرَبِيٍّ فِي الْقُصُوصِ وَغَيْرِهِ مِنْ جُهَّالِ الْعَامَّةِ { كُنْتُ نَبِيًّا وَأَدَمُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ كُنْتُ نَبِيًّا وَأَدَمُ لَا مَاءَ وَلَا طِينَ }، فَهَذَا لَا أَصْلَ لَهُ وَمَنْ يَرَوِهِ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الصَّادِقِينَ وَلَا هُوَ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ الْعِلْمِ الْمُعْتَمَدَةِ بِهَذَا اللَّفْظِ بَلْ هُوَ بَاطِلٌ فَإِنَّ آدَمَ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ قَطُّ فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ وَخَلَطَ التُّرَابَ بِالْمَاءِ حَتَّى صَارَ طِينًا؛ وَأَيَسَ الطِّينِ حَتَّى صَارَ صَلْصَالًا كَالْفَخَّارِ فَلَمْ يَكُنْ لَهُ حَالٌ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ مُرَكَّبٌ مِنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ وَلَوْ قِيلَ بَيْنَ الْمَاءِ وَالتُّرَابِ لَكَانَ أْبَعَدَ عَنِ الْمُحَالِ مَعَ أَنَّ هَذِهِ الْحَالُ لَا اخْتِصَاصَ لَهَا وَإِنَّمَا قَالَ { بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ } وَقَالَ { وَإِنَّ آدَمَ لَمُنْجِدِلٌ فِي طِينَتِهِ } لِأَنَّ جَسَدَ آدَمَ بَعِيٌّ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَبْلَ نَفْخِ الرُّوحِ فِيهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: { هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ { الْآيَةِ: وَقَالَ تَعَالَى: { وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ صَلْصَالٍ { الْآيَتَيْنِ. وَقَالَ تَعَالَى: { الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ { الْآيَتَيْنِ وَقَالَ تَعَالَى: { إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ { الْآيَةِ. وَالْأَحَادِيثُ فِي خَلْقِ آدَمَ وَنَفْخِ الرُّوحِ فِيهِ مَشْهُورَةٌ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ وَالتَّفْسِيرِ وَغَيْرِهِمَا".

وقال ابن بطة في الإبانة الكبرى (٢٢١/٣): "وهَذَا يَعْنِي أَنَّهُ سَبَقَ فِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ نَبِيَّهُ وَكَتَبَ عِنْدَهُ فِي أَمِّ الْكِتَابِ إِنَّهُ نَبِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ ثُمَّ خَلَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيًّا مُرْسَلًا، كَمَا عَلِمَ أَوْلَادًا فَالْحَدِيثُ دَلِيلٌ صَرِيحٌ فِي إِثْبَاتِ الْقَدْرِ".

وقال الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٣١/١٥): "فَكَذَلِكَ آدَمُ لَمَّا كَانَ فِي الْبَدَنِ جَسْمًا لَا رُوحَ فِيهِ، ثُمَّ أَعَادَهُ اللَّهُ جَسَدًا ذَا رُوحٍ، كَانَ مَوْصُوفًا بِوَجْهَيْنِ مُخْتَلَفَيْنِ، وَجَارَ بِذَلِكَ إِدْخَالَ: بَيْنَ، فِي وَصْفِهِ، كَمَا جَاءَ الْحَدِيثُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ فِي ذَلِكَ. وَأَمَّا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " كُنْتُ نَبِيًّا وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ "، فَإِنَّهُ، وَإِنْ كَانَ حِينَئِذٍ نَبِيًّا، فَقَدْ كَانَ اللَّهُ تَعَالَى كَتَبَهُ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ نَبِيًّا، ثُمَّ أَعَادَ اكْتِتَابَهُ إِيَّاهُ فِي الْوَقْتِ الْمَذْكُورِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: {وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ} [الأنبياء: ١٠٥] ، وَكَانَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ كَتَبَ ذَلِكَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، ثُمَّ أَعَادَ اكْتِتَابَهُ فِي الزَّبُورِ الْمُحَرَّرَةِ بَعْدَ ذَلِكَ، فَمِثْلُ ذَلِكَ اكْتِتَابُهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ، بَعْدَ اكْتِتَابِهِ إِيَّاهُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ أَنَّهُ كَذَلِكَ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ".

وقال الحافظ ابن رجب في "لطائف المعارف" (ص ٨٠): "ومن جملة ما كتبه في هذا الذكر وهو أم الكتاب: أن محمدًا خاتم النبيين.

ومن حينئذ انتقلت المخلوقات من مرتبة العلم إلى مرتبة الكتابة وهو نوع من أنواع الوجود الخارجي، ولهذا قال سعيد بن راشد سألت عطاء: هل كان النبي صلى الله عليه وسلم نبيًا قبل أن يخلق؟ قال: قال: إي والله وقبل أن تخلق الدنيا بألفي عام، خرّجه أبو بكر الآجري في كتاب الشريعة وعطاء . الظاهر أنه . الخرساني وهذا إشارة إلى ما ذكرنا من كتابة نبوته صلى الله عليه وسلم في أم الكتاب عند تقدير المقادير وقوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث: "إني عبد الله في أم الكتاب لخاتم النبيين وإن آدم لمنجدل في طينته" ليس المراد به والله أعلم أنه حينئذ كتب في أم الكتاب ختمه للنبيين وإنما المراد الإخبار عن كون ذلك مكتوبا في أم الكتاب في تلك الحال قبل نفخ الروح في آدم وهو أول ما خلق من النوع الإنساني.

وجاء في أحاديث أخر أنه في تلك الحال وجبت له النبوة وهذه مرتبة ثالثة وهي انتقاله من مرتبة العلم والكتابة إلى مرتبة الوجود العيني الخارجي فإنه صلى الله عليه وسلم استخراج حينئذ من ظهر آدم ونبيء فصارت نبوته موجودة في الخارج بعد كونها كانت مكتوبة مقدرة في أم الكتاب ...

قال الإمام أحمد في رواية مهتأ: وبعضهم يرويه: متى كتبت نبيًا؟ من الكتابة فإن صحت هذه الرواية حملت مع حديث العرياض بن سارية على وجوب نبوته وثبوتها وظهورها في الخارج فإن الكتابة إنما تستعمل فيما هو واجب: إما شرعًا كقوله تعالى: {كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ} [البقرة: ١٨٣] أو قدرًا كقوله تعالى: {كُتِبَ اللَّهُ لِأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي} [المجادلة: ٢١] وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قالوا: يا رسول الله متى وجبت لك النبوة؟ قال: "وآدم بين الروح والجسد"، خرّجه الترمذي وحسنه وفي نسخه صححه وخرجه الحاكم

وروى ابن سعد من رواية جابر الجعفي عن الشعبي قال: قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم: متى استنبئت؟ قال: "وآدم بين الروح والجسد حيث أخذ مني الميثاق"، وهذه الرواية تدل على أنه صلى الله عليه وسلم حينئذ استخرج من ظهر آدم ونبيء وأخذ ميثاقه فيحتمل أن يكون ذلك دليلاً على أن استخراج ذرية آدم من ظهره وأخذ الميثاق منهم كان قبل نفخ الروح في آدم وقد روي هذا عن سلمان الفارسي وغيره من السلف ويستدل له أيضاً بظاهر قوله تعالى: {وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ}، [الأعراف: ١١] على ما فسره به مجاهد وغيره: أن المراد: إخراج ذرية آدم من ظهره قبل أمر الملائكة بالسجود له ولكن أكثر السلف على أن استخراج ذرية آدم منه كان بعد نفخ الروح فيه وعلى هذا يدل أكثر الأحاديث فتحمل على هذا أن يكون محمد صلى الله عليه وسلم خص باستخراجه من ظهر آدم قبل نفخ الروح فيه فإن محمداً صلى الله عليه وسلم هو المقصود من خلق النوع الإنساني وهو عينه وخلاصته وواسطة عقده فلا يبعد أن يكون أخرج من ظهر آدم عند خلقه قبل نفخ الروح فيه...."، ثم قال: "وقد استدل الإمام أحمد بحديث العرياض بن سارية هذا على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل على التوحيد منذ نشأ ورد بذلك على من زعم غير ذلك بل قد يستدل بهذا".

سادساً: قال الإمام مسلم في صحيحه (١٦٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَائِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُ جَبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ، فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ، فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ، فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عِلْقَةً، فَقَالَ: هَذَا حِطُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ، ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءٍ زَمْزَمَ، ثُمَّ لَامَهُ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ، وَجَاءَ الْعِلْمَانُ يَسْعَوْنَ إِلَى أُمِّهِ - يَعْنِي ظَهْرَهُ - فَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ، فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُنْتَفِعُ اللَّوْنِ"، قَالَ أَنَسٌ: «وَقَدْ كُنْتُ أَرَى أَثَرَ ذَلِكَ الْمَخِيطِ فِي صَدْرِهِ».

قلت: فكيف يقع صلى الله عليه وسلم في الشرك والكفر، وقد استخرج من قلبه حطُّ الشيطان وهو غلام قبل أن يصير مكلفاً!؟

قال القاضي عياض في "إكمال المعلم بفوائد مسلم" (٥٠٥/١): "وقوله في شرح صدره: "فاستخرج منه علقته، وقال هذا حطُّ الشيطان منك": دليل بَيِّنٌ على عصمة نبينا من الشيطان، وكفايته إياه أن يُسَلِّطَ عليه، لا في علمه ولا يقينه، ولا جسمه ولا شيء من أمره، لا بالأذى والوساوس ولا غيره، وقد ادَّعى بعض العلماء الإجماع على ذلك".

وقال شرف الدين الطيبي في شرحه على مشكاة المصابيح: "الكشَّاف عن حقائق السنن" (٣٣٧٠/١٢): "والعلقة في الإنسان أصل المفاسد والمعاصي، ولذلك قال جبريل عليه السلام بعد ما أخرجها: ((هذا حظ الشيطان منك)) فعصمه من آفته وطغمه، كما أسلم له شيطانه على يده، قدر الله تعالى في سابقة لطفه أن يخرج حظ الشيطان منه، فجعله قدسياً طاهر الأصل والعنصر منور القلب مقدس الجسم مستعداً لقبول الوحي السماوي والفيض الإلهي، لا تتطرق إليه هواجس النفس".

**قلت:** وقد وقع شرح الصدر له صلى الله عليه وسلم مرتين أخريتين بعد ذلك: الأولى: قبل البعثة، والثانية: قبل العروج إلى السماء.

قال علي الإتيوبي في "ذخيرة العقبى شرح المجتبى" (٢٨/٦): "وكان هذا في زمن الطفولية، فنشأ على أكمل الأحوال من العصمة من الشيطان، ثم وقع شق الصدر عند البعث زيادة في إكرامه ليتلقى ما يوحى إليه بقلب قوي في أكمل الأحوال من التطهير، ثم وقع شق الصدر عند إرادة العروج إلى السماء، ليتأهب للمناجاة".

**سابعاً:** قال الترمذي في الجامع (٣٦٢٠ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَعْرَجُ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَزْوَانَ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «خَرَجَ أَبُو طَالِبٍ إِلَى الشَّامِ وَخَرَجَ مَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَشْيَاحٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا أَشْرَفُوا عَلَى الرَّاهِبِ هَبَطُوا فَحَلُّوا رِحَالَهُمْ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ الرَّاهِبُ وَكَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ يَمْشُونَ بِهِ فَلَا يَخْرُجُ إِلَيْهِمْ وَلَا يَلْتَفِتُ». قَالَ: " فَهَمْ يَحْلُونَ رِحَالَهُمْ، فَجَعَلَ يَتَخَلَّلُهُمُ الرَّاهِبُ حَتَّى جَاءَ فَأَخَذَ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: هَذَا سَيِّدُ الْعَالَمِينَ، هَذَا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، يَبْعَثُهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ "، فَقَالَ لَهُ أَشْيَاحٌ مِنْ قُرَيْشٍ: مَا عَلِمْنَاكَ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ حِينَ أَشْرَفْتُمْ مِنَ الْعَقْبَةِ لَمْ يَبْقَ شَجَرٌ وَلَا حَجَرٌ إِلَّا خَرَّ سَاجِدًا وَلَا يَسْجُدَانِ إِلَّا لِنَبِيِّ، وَإِنِّي أَعْرِفُهُ بِحَاثِمِ التُّبُوءَةِ أَسْفَلَ مِنْ غُضْرُوفِ كَنَفِهِ مِثْلَ التُّفَاحَةِ، ثُمَّ رَجَعَ فَصَنَعَ لَهُمْ طَعَامًا، فَلَمَّا أَنَاهُمْ بِهِ وَكَانَ هُوَ فِي رِعِيَةِ الْإِبِلِ، قَالَ: أَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأَقْبَلَ وَعَلَيْهِ غَمَامَةٌ تُظِلُّهُ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْقَوْمِ وَحَدَّهُمْ قَدْ سَبَقُوهُ إِلَى فِيءِ الشَّجَرَةِ، فَلَمَّا جَلَسَ مَالَ فِيءِ الشَّجَرَةِ عَلَيْهِ، فَقَالَ: انظُرُوا إِلَى فِيءِ الشَّجَرَةِ مَالَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ قَائِمٌ عَلَيْهِمْ وَهُوَ يُنَاشِدُهُمْ أَنْ لَا يَذْهَبُوا بِهِ إِلَى الرُّومِ، فَإِنَّ الرُّومَ إِنْ رَأَوْهُ عَرَفُوهُ بِالصَّفَةِ فَيَقْتُلُونَهُ، فَالْتَفَتَ فَإِذَا بِسَبْعَةٍ قَدْ أَقْبَلُوا مِنَ الرُّومِ فَاسْتَقْبَلُوهُمْ، فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكُمْ؟ قَالُوا: جِئْنَا، إِنَّ هَذَا النَّبِيَّ خَارِجٌ فِي هَذَا الشَّهْرِ، فَلَمْ يَبْقَ طَرِيقٌ إِلَّا بُعِثَ إِلَيْهِ بِأَنَاسٍ وَإِنَّا قَدْ أُخْبِرْنَا خَبْرَهُ فَبُعِثْنَا إِلَى طَرِيقِكَ هَذَا، فَقَالَ: هَلْ خَلَفَكُمْ أَحَدٌ هُوَ خَيْرٌ مِنْكُمْ؟ قَالُوا: إِنَّمَا أُخْبِرْنَا خَبْرَهُ بِطَرِيقِكَ هَذَا. قَالَ: أَفَرَأَيْتُمْ أَمْرًا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَهُ هَلْ يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ رَدَّهُ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَبَايَعُوهُ وَأَقَامُوا مَعَهُ قَالَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ أَيُّكُمْ وَلِيُّهُ؟ قَالُوا: أَبُو طَالِبٍ، فَلَمْ يَزَلْ يُنَاشِدُهُ حَتَّى رَدَّهُ أَبُو طَالِبٍ وَبَعَثَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ بِالْأَمْرِ وَرَوَّدَهُ الرَّاهِبُ مِنَ الْكَعَكِ وَالزَّيْتِ".

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٢٧/٧)، والحاكم في مستدركه (٦٧٢/٢)، ومحمد بن طلحة أبو الحسن النعالي الرافضي (٧٧).

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ».

وقال الألباني في "صحيح السيرة النبوية" (ص ٣٠): "فيه من الغرائب أنه من مراسلات الصحابة فإن أبا موسى الأشعري إنما قدم في سنة خير سنة سبع من الهجرة فهو مرسل فإن هذه القصة كانت ولرسول الله صلى الله عليه وسلم من العمر فيما ذكره بعضهم ثنتا عشرة سنة ولعل أبا موسى تلقاه من النبي صلى الله عليه وسلم فيكون أبلغ أو من بعض كبار الصحابة رضي الله عنهم أو كان هذا مشهورا مذكورا أخذه من طريق الاستفاضة".

وجاء في ضعيف الترمذي: "صحيح.. لكن ذكر بلال فيه منكر".

قلت: والشاهد منه بين في كونه صلى الله عليه وسلم كانت علامات النبوة ظاهرة عليه قبل البعثة، فكيف تظهر علامات النبوة عليه وهو على دين المشركين!؟

قلت: وقد اشبهت آياتان على القائلين بهذا القول، هما:

• الآية الأولى: اشتباه قول الله تعالى: { وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذُنُوبِكُمْ } [الشورى: ٥١]:

قال محيي السنة الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦ هـ) في تفسيره "معالم التنزيل" (٧/٢٠١/ط دار طيبة):  
" { مَا كُنْتُ تَدْرِي } قَبْلَ الْوَحْيِ نَزِيلٌ: { مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ } يَعْنِي شَرَائِعَ الْإِيمَانِ وَمَعَالِمَهُ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ حُزَيْمَةَ: "الْإِيمَانُ" فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: الصَّلَاةُ، وَدَلِيلُهُ: قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: "وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ" (البقرة ١٤٣). وَأَهْلُ الْأُصُولِ عَلَى أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كَانُوا مُؤْمِنِينَ قَبْلَ الْوَحْيِ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْبُدُ اللَّهَ قَبْلَ الْوَحْيِ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ، وَلَمْ يَتَّبِعْ لَهُ شَرَائِعَ دِينِهِ".

وقال الحافظ إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ) في "تفسير القرآن العظيم" (٤/٢١٧): "وَقَوْلُهُ { وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا } يَعْنِي: الْقُرْآنَ، { مَا كُنْتُ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ } أَي: عَلَى التَّفْصِيلِ الَّذِي شُرِعَ لَكَ فِي الْقُرْآنِ".

وقال القرطبي في "الجامع الأحكام القرآن" (١٨/٥١٤): "إِذَا تَقَرَّرَ هَذَا فَاعْلَمْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ اخْتَلَفُوا فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: "مَا كُنْتُ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ". فَقَالَ جَمَاعَةٌ: مَعْنَى الْإِيمَانِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ شَرَائِعُ الْإِيمَانِ وَمَعَالِمُهُ، ذَكَرَهُ الثَّعَلِيُّ. وَقِيلَ: تَفَاصِيلُ هَذَا الشَّرْعِ، أَي كُنْتُ غَافِلًا عَنْ هَذِهِ التَّفَاصِيلِ. وَيَجُوزُ إِطْلَاقُ لَفْظِ الْإِيمَانِ عَلَى تَفَاصِيلِ الشَّرْعِ، ذَكَرَهُ الْمُشَيْرِيُّ: وَقِيلَ: مَا كُنْتُ تَدْرِي قَبْلَ الْوَحْيِ أَنَّ تَقَرَّرَ الْقُرْآنَ، وَلَا كَيْفَ تَدْعُو الْخَلْقَ إِلَى الْإِيمَانِ، وَنَحْوَهُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ. وَقَالَ بَكْرُ الْقَاضِي: وَلَا الْإِيمَانُ الَّذِي هُوَ الْفَرَائِضُ وَالْأَحْكَامُ. قَالَ: وَكَانَ قَبْلُ مُؤْمِنًا بِتَوْحِيدِهِ ثُمَّ نَزَلَتْ الْفَرَائِضُ الَّتِي لَمْ يَكُنْ يَدْرِيهَا قَبْلُ، فَزَادَ بِالتَّكْلِيفِ إِيمَانًا. وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ الْأَرْبَعَةُ مُتَقَابِرَةٌ. وَقَالَ ابْنُ حُزَيْمَةَ: عَنَى بِالْإِيمَانِ الصَّلَاةَ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى "وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ" [البقرة: ١٤٣] أَي صَلَاتِكُمْ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَيَكُونُ اللَّفْظُ عَامًّا وَالْمُرَادُ الْخُصُوصُ. وَقَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ: أَي مَا كُنْتُ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا أَهْلَ الْإِيمَانِ. وَهُوَ مِنْ بَابِ حَذْفِ الْمُضَافِ، أَي مَنْ الَّذِي يُؤْمِنُ؟ أَبُو طَالِبٍ أَوْ الْعَبَّاسُ أَوْ غَيْرُهُمَا. وَقِيلَ: مَا كُنْتُ تَدْرِي شَيْئًا إِذْ كُنْتُ فِي الْمَهْدِ وَقَبْلَ الْبُلُوغِ. وَحَكَى الْمَاوَرِدِيُّ نَحْوَهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عِيسَى قَالَ: مَا كُنْتُ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ لَوْلَا الرَّسَالَةُ، وَلَا الْإِيمَانُ لَوْلَا الْبُلُوغُ. وَقِيلَ: مَا كُنْتُ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ لَوْلَا إِنْعَامُنَا عَلَيْكَ، وَلَا الْإِيمَانُ لَوْلَا هِدَايَتُنَا لَكَ، وَهُوَ مُحْتَمَلٌ.

وَفِي هَذَا الْإِيمَانِ وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا أَنَّهُ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَهَذَا يَعْرِفُهُ بَعْدَ بُلُوغِهِ وَقَبْلَ نُبُوتِهِ. وَالثَّانِي - أَنَّهُ دِينَ الْإِسْلَامِ، وَهَذَا لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا بَعْدَ النُّبُوتِ.

**قلت:** إِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ حِينِ نَشَأَ إِلَى حِينِ بُلُوغِهِ، عَلَى مَا تَقَدَّمَ. وَقِيلَ: " مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ " أَي كُنْتَ مِنْ قَوْمٍ أُمِّيِّينَ لَا يَعْرِفُونَ الْكِتَابَ وَلَا الْإِيمَانَ، حَتَّى تَكُونَ قَدْ أَخَذْتَ مَا جِئْتَهُمْ بِهِ عَمَّنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُمْ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: " وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُئُهُ بِإِيمَانِكَ إِذَا لَارْتَابَ الْمُبْطِلُونَ " [العنكبوت: ٤٨] رُوِيَ مَعْنَاهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. " وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ " قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَالضَّحَّاكُ: يَعْنِي الْإِيمَانَ. السُّدِّيُّ: الْقُرْآنُ. وَقِيلَ الْوَحْيِيُّ، أَي جَعَلْنَا هَذَا الْوَحْيِيَّ " نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ " أَي مَنْ نَخْتَارُهُ لِلنُّبُوتِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: " يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ " [آل عمران: ٧٤]. وَوَحْدَ الْكِنَايَةِ لِأَنَّ الْفِعْلَ فِي كَثْرَةٍ أَسْمَائِهِ بِمَنْزِلَةِ الْفِعْلِ فِي الْإِسْمِ الْوَاحِدِ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: إِقْبَالُكَ وَإِدْبَارُكَ يُعْجِبُنِي، فَتَوَحَّخَدَ، وَهُمَا اثْنَانِ ".

وقال أثير الدين أبو حيان محمد بن يوسف بن حيان (ت ٧٤٥ هـ) في البحر المحيط (١٩/٥٧/الرسالة العالمية): " مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانَ: تَوْقِيفٌ عَلَى عِظَمِ الْمِنَّةِ، وَهُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَمُ النَّاسِ بِهَا، وَعَطَفَ وَلَا الْإِيمَانَ عَلَى مَا الْكِتَابُ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ: الْإِيمَانُ الَّذِي يُدْرِكُهُ السَّمْعُ، لِأَنَّ لَنَا أَشْيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ لَا تُعْلَمُ إِلَّا بِالْوَحْيِيِّ. أَمَّا تَوْحِيدُ اللَّهِ وَبِرَائَتُهُ عَنِ النَّقَائِصِ، وَمَعْرِفَةُ صِفَاتِهِ الْعُلَا، فَجَمِيعُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَالِمُونَ ذَلِكَ، مَعْصُومُونَ أَنْ يَقَعَ مِنْهُمْ زَلَلٌ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، سَابِقٌ لَهُمْ عِلْمٌ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُوحِيَ إِلَيْهِمْ. وَقَدْ أَطْلَقَ الْإِيمَانَ عَلَى الصَّلَاةِ فِي قَوْلِهِ: { وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ }، إِذْ هِيَ بَعْضُ مَا يَتَنَاوَلُهُ الْإِيمَانُ.

وَمَنْ طَالَعَ سِيرَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ نَشَأَتِهِمْ إِلَى مَبْعَنِهِمْ، تَحَقَّقَ عِنْدَهُ أَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مِنْ كُلِّ نَقِصَةٍ، مُوَحَّدُونَ لِلَّهِ مِنْذُ نَشَأُوا. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي حَقِّ يَحْيَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: { وَأَتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا } قَالَ مَعْمَرٌ: كَانَ ابْنُ سَنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ. وَعَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ: مَا كُنْتَ تَدْرِي قَبْلَ الْوَحْيِيِّ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ، وَلَا كَيْفَ تَدْعُو الْخَلْقَ إِلَى الْإِيمَانِ. وَقَالَ الْقَاضِي: وَلَا الْإِيمَانُ: الْفَرَائِضُ وَالْأَحْكَامُ. قَالَ: وَكَانَ قَبْلُ مُؤْمِنًا بِتَوْحِيدِ اللَّهِ، ثُمَّ نَزَلَتْ الْفَرَائِضُ الَّتِي لَمْ يَكُنْ يَدْرِيهَا قَبْلُ، فَزَادَ بِالتَّكْلِيفِ إِيمَانًا. وَقَالَ الْفُشَيْرِيُّ: يَجُوزُ إِطْلَاقُ الْإِيمَانِ عَلَى تَفَاصِيلِ الشَّرْعِ. وَقَالَ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ الْفَضْلِ: هُوَ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ، أَي وَلَا أَهْلُ الْإِيمَانِ مِنَ الَّذِي يُؤْمِنُ أَبُو طَالِبٍ أَوْ الْعَبَّاسُ أَوْ غَيْرُهُمَا. وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى: إِذْ كُنْتَ فِي الْمَهْدِ. وَقِيلَ: مَا الْكِتَابُ لَوْلَا إِنْعَامًا عَلَيْكَ، وَلَا الْإِيمَانُ لَوْلَا هِدَايَتُنَا لَكَ. وَقِيلَ: أَي كُنْتَ مِنْ قَوْمٍ أُمِّيِّينَ لَا يَعْرِفُونَ الْإِيمَانَ وَلَا الْكِتَابَ، فَتَكُونُ أَخَذْتَ مَا جِئْتَهُمْ بِهِ عَمَّنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُمْ ".

**قلت:** وَأَبُو حَيَّانَ كَانَ يَمِيلُ إِلَى أَهْلِ الظَّاهِرِ، كَمَا ذَكَرَ هَذَا تَلْمِيزُهُ الْإِسْنَوِيَّ كَمَا فِي طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ (١/٢١٩)، بَلْ صَرَّحَ بِسُلُوكِهِ طَرِيقَةَ أَهْلِ الظَّاهِرِ فِي تَفْسِيرِهِ، كَمَا فِي مَقْدَمَتِهِ عَلَى الْبَحْرِ الْمَحِيْطِ (١/١٠)، حَيْثُ قَالَ: " وَرَبَّمَا أَذْكَرَ الدَّلِيلَ إِذَا كَانَ الْحُكْمُ غَرِيبًا أَوْ خِلَافَ مَشْهُورٍ مَا قَالَ مَعْظَمُ النَّاسِ، بَادئًا بِمَقْتَضَى الدَّلِيلِ وَمَا دَلَّ عَلَيْهِ ظَاهِرُ اللَّفْظِ؛ مَرْجَحًا لَهُ بِذَلِكَ مَا لَمْ يَصِدْ عَنِ الظَّاهِرِ مَا يَجِبُ إِخْرَاجَهُ بِهِ عَنْهُ ".

وقال الواحدي في "التفسير البسيط" (٥٤٢/١٩): "قوله تعالى: {ما كنت تدري ما الكتاب} قبل الوحي: {ولا الإيمان} اختلفوا في هذا مع اجماع أرباب الأصول على أنه لا يجوز على الرسل قبل الوحي أن لا يكونوا مؤمنين، فذهب كثير من أهل العلم الى أن المراد بالإيمان هاهنا شرائعه و معالمه، وهي كلما يجوز أن يسمى إيماناً، واحتار إمام الأئمة محمد بن إسحاق بن خزيمة هذا القول، وخصّه بالصلاة محتجاً من باب حذف المضاف فجعل التقدير: ولا دعوة الإيمان؛ لأنه كان قبل الوحي ما كان يقدر ما الكتاب و لا أهل الإيمان يعني: من الذي يؤمن ومن الذي لا يؤمن". وهذا اختيار الحسين بن الفضل.

وجعل أبو العالية التقدير: ولا دعوة الإيمان؛ لأنه كان قبل الوحي ما كان يقدر أن يدعو إلى الإيمان بالله. وذهب بعض أهل المعاني إلى التخصيص بالوقف فقال: المعنى: ولا ما الإيمان قبل البلوغ، وهذا المذهب هو اختيار شيخنا أبي إسحاق الإسفراييني -رحمه الله- فقد حكى بعض أصحابنا الكبار أنه سأله عن هذه الآية فقال: يعني حين كان في المهدي وقالوا: إن محمداً صلى الله عليه وسلم قبل الوحي كان يعبد الله على دين عيسى و الصحيح أنه كان يعبد الله على دين إبراهيم". اهـ

وقال ابن جرير في "جامع البيان" (٥٤٢/٢٠): "وقوله: {مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ} يقول جل ثناؤه لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: "ما كنت تدري يا محمد أي شيء الكتاب ولا الإيمان اللذين أعطيناكهما".

#### • الآية الثانية: اشتباه قوله تعالى: {وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى} [الضحى: ٧]:

قال شيخ المفسرين محمد بن جرير الطبري -رحمه الله- في "جامع البيان" (٤٨٩/٢٤): "{وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى} [الضحى: ٧] وَوَجَدَكَ عَلَى غَيْرِ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ الْيَوْمَ.

وَقَالَ السُّدِّيُّ فِي ذَلِكَ مَا حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا مِهْرَانُ، عَنِ السُّدِّيِّ، {وَوَجَدَكَ ضَالًّا} [الضحى: ٧] قَالَ: كَانَ عَلَى أَمْرِ قَوْمِهِ أَرْبَعِينَ عَامًا. وَقِيلَ: غُيِّبَ بِذَلِكَ: وَوَجَدَكَ فِي قَوْمٍ ضَالًّا فَهَدَاكَ".

قلت: قال عيد الكيال في كتابه "الدليل المختار على أن الاعتبار في الحكم على الرجال بالعاقبة والمآل لا بما جرى في بداية الحال" (ص ٣٧): "ولم يذكر شيخ المفسرين غير هذين القولين؛ أسند الأول، وهو قول السُّدِّيِّ، وضعَّف الثاني بقوله: وقيل، وهذا يُسْتَنْبَطُ منه ترجيحه للقول الأول، الذي يعني:

ما قاله القرطبي في الجامع لأحكام القرآن (٧٠/٢٠) عند الآية: "وقال الكلبي والسُّدِّيُّ: وهذا على ظاهره؛ أي: وجدك كافراً والقوم كفار فهداك". اهـ

قلت: ابنُ حُمَيْدٍ، هو محمد بن حُمَيْد بن حَيَّان، أبو عبد الله الرازي.

قال فيه البخاري: فيه نظر، وكذبه أبو زرعة، وقال ابن خراش: حدثنا ابن حميد - وكان والله يكذب.

وجاء عن غير واحد أن ابن حميد كان يسرق الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة.

وقال صالح جزرة: ما رأيت أحذق بالكذب من ابن حميد ومن ابن الشاذكوني.

وقال أبو علي النيسابوري: قلت لابن خزيمة: لو أخذت الإسناد عن ابن حميد! فإن أحمد بن حنبل قد أحسن الثناء عليه! قال: إنه لم يعرفه، ولو عرفه كما عرفناه ما أثنى عليه أصلاً.

قلت: وعليه فهذا إسناد ضعيف جداً إلى السُّدي، فلا تصح نسبته إليه، وعهدته بريئة منه.

وأما الكلبي فقد عزا القرطبي هذا القول إليه دون إسناد، فلا حجة فيه.

وأما استنباط الكيِّال بأن الطبري يرجح القول المنسوب إلى السُّدي، فاستنباط عليل تعوزه الأدلة؛ حيث إن إيراد الطبري لهذا القول بإسناده إلى السُّدي لا يقتضي ترجيحاً له.

وقال الكيِّال في "الدليل المختار" (ص ٣٨): "غير أنه القول الذي يوافق ظاهر الدليل والآية لذلك رجَّحه السُّدي، ورواه الطبري عنه ولم ينكره عليه ولا علَّق عليه، بل رواه من غير نكير، وكأنه يلمح إلى اختياره واكتفى به مع قول آخر ضعيف قد بيَّن ضعفه".

قلت: لم يصح الإسناد إلى السُّدي كما ظهر لك، فلا يقال إن السُّدي رجَّحه، ورواية الطبري عنه القول دون أن يتعقبه، لا يلزم منه إقراره له، بل هذا الإزام بما لا يلزم.

وأما إيراده القول الآخر بصيغة التضعيف، لا يلزم منه كذلك ترجيحه القول الأول.

وقال القرطبي في "الجامع لأحكام القرآن" (٩٦/٢٠): "أي: غافلاً عمَّا يُرادُ بك من أمر النبوة، فهذاك: أي أرشدك. والضلال هنا بمعنى الغفلة، كقوله جل ثناؤه: لا يضلُّ ربِّي ولا ينسى [طه: ٥٢] أي لا يغفل. وقال في حق نبيه: { وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الْغَافِلِينَ } [يوسف: ٣]. وَقَالَ قَوْمٌ: ضَالًّا لَمْ تَكُنْ تَدْرِي الْقُرْآنَ وَالشَّرَائِعَ، فَهَذَاكَ اللَّهُ إِلَى الْقُرْآنِ، وَشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، عَنِ الضَّحَّاكِ وَشَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ وَعَظِيمَاهُمَا. وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: { مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ }، عَلَى مَا بَيَّنَّا فِي سُورَةِ "الشُّورى". وَقَالَ قَوْمٌ: وَوَجَدَكَ ضَالًّا أَي فِي قَوْمٍ ضَالِّينَ، فَهَذَاكَ اللَّهُ بِكَ. هَذَا قَوْلُ الْكَلْبِيِّ وَالْقُرَّاءِ. وَعَنِ السُّدِّيِّ نَحْوُهُ، أَي وَوَجَدَ قَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ، فَهَذَاكَ إِلَى إِرْشَادِهِمْ. وَقِيلَ: وَوَجَدَكَ ضَالًّا عَنِ الْهَجْرَةِ، فَهَذَاكَ إِلَيْهَا. وَقِيلَ: ضَالًّا أَي نَاسِيًا شَأْنَ الْإِسْتِنَاءِ حِينَ سُئِلْتَ عَنْ أَصْحَابِ الْكَهْفِ وَذِي الْقُرْنَيْنِ وَالرُّوحِ - فَأَذْكَرَكَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا [البقرة: ٢٨٢]. وَقِيلَ: وَوَجَدَكَ طَالِبًا لِلْقَبْلَةِ فَهَذَاكَ إِلَيْهَا، بَيَانُهُ: قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ... [البقرة: ١٤٤] الْآيَةِ. وَيَكُونُ الضَّلَالُ بِمَعْنَى الطَّلَبِ، لِأَنَّ الضَّالَّ طَالِبٌ. وَقِيلَ: وَوَجَدَكَ مُتَحَيِّرًا عَنْ بَيَانِ مَا نَزَلَ عَلَيْكَ، فَهَذَاكَ إِلَيْهِ، فَيَكُونُ الضَّلَالُ بِمَعْنَى التَّحْيِيرِ؛ لِأَنَّ الضَّالَّ مُتَحَيِّرٌ. وَقِيلَ: وَوَجَدَكَ ضَائِعًا فِي قَوْمِكَ، فَهَذَاكَ إِلَيْهِ، وَيَكُونُ الضَّلَالُ بِمَعْنَى الضِّيَاعِ. وَقِيلَ: وَوَجَدَكَ مُجَبًّا لِلْهُدَايَةِ، فَهَذَاكَ إِلَيْهَا، وَيَكُونُ الضَّلَالُ بِمَعْنَى الْمَحَبَّةِ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ [يوسف: ٩٥] أَي فِي مَحَبَّتِكَ. قَالَ الشَّاعِرُ:

هَذَا الضَّلَالُ أَشَابَ مِنِّي الْمَفْرَقَا ... وَالْعَارِضِينَ وَلَمْ أَكُنْ مُتَحَقِّقَا  
عَجَبًا لِعَزَّةٍ فِي اخْتِيَارِ قَطِيعَتِي ... بَعْدَ الضَّلَالِ فَحَبْلُهَا قَدْ أَخْلَقَا

وَقِيلَ: "ضَالًّا" فِي شِعَابِ مَكَّةَ، فَهَذَاكَ وَرَدَّكَ إِلَى جَدِّكَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ضَلَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَغِيرٌ فِي شِعَابِ مَكَّةَ، فَرَأَاهُ أَبُو جَهْلٍ مُنْصَرِفًا عَنِ أَعْنَامِهِ، فَرَدَّهُ إِلَى جَدِّهِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ، حِينَ رَدَّهُ إِلَى جَدِّهِ عَلَى يَدَيْ عَدُوِّهِ. وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ فِي سَفَرٍ، فَأَخَذَ إِبْلِيسُ بِرِمَامِ النَّاقَةِ فِي لَيْلَةِ ظُلْمَاءٍ، فَعَدَلَ بِهَا عَنِ الطَّرِيقِ، فَجَاءَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَنَفَخَ إِبْلِيسَ نَفْحَةً وَقَعَ مِنْهَا إِلَى أَرْضِ الْهِنْدِ، وَرَدَّهُ إِلَى الْقَافِلَةِ، فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ. وَقَالَ كَعْبٌ: إِنَّ حَلِيمَةَ لَمَّا قَضَتْ حَقَّ الرِّضَاعِ، جَاءَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِتَرُدَّهُ عَلَى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَسَمِعَتْ عِنْدَ بَابِ مَكَّةَ: هَنِيئًا لَكَ يَا بَطْحَاءَ مَكَّةَ، الْيَوْمَ يُرَدُّ إِلَيْكَ التُّورُ وَالذِّينُ وَالْبَهَاءُ وَالْحَمَالُ. قَالَتْ: فَوَضَعْتُهُ لِأُصْلِحَ ثِيَابِي، فَسَمِعْتُ هَدَّةً شَدِيدَةً، فَالْتَمْتُ فَلَمْ أَرَهُ، فَقُلْتُ: مَعَشَرَ النَّاسِ، أَيْنَ الصَّبِيِّ؟ فَقَالَ: لَمْ نَرِ شَيْئًا، فَصَحْتُ: وَاحْمَدَاهُ! فَإِذَا شَيْخٌ فَإِنِ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَصَاهُ، فَقَالَ: اذْهَبِي إِلَى الصَّنَمِ الْأَعْظَمِ، فَإِنِ شَاءَ أَنْ يَرُدَّهُ عَلَيْكَ فَعَلْ. ثُمَّ طَافَ الشَّيْخُ بِالصَّنَمِ، وَقَبَّلَ رَأْسَهُ وَقَالَ: يَا رَبِّ، لَمْ تَزَلْ مِثَّتْكَ عَلَى فُرَيْشٍ، وَهَذِهِ السَّعْدِيَّةُ تَزْعُمُ أَنَّ ابْنَهَا قَدْ ضَلَّ، فَرُدَّهُ إِنَّ شِئْتَ. فَأَنْكَبَ (هَبْلُ) عَلَى وَجْهِهِ، وَتَسَاقَطَتِ الْأَصْنَامُ، وَقَالَتْ: إِلَيْكَ عَنَا أَيُّهَا الشَّيْخُ، فَهَلَا كُنَّا عَلَى يَدَيْ مُحَمَّدٍ. فَأَلْقَى الشَّيْخُ عَصَاهُ، وَارْتَعَدَ وَقَالَ: إِنَّ لِبَنِيكَ رَبًّا لَا يُضَيِّعُهُ، فَاطْلُبِيهِ عَلَى مَهَلٍ. فَأَنْحَشَرَتْ فُرَيْشٌ إِلَى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَطَلَبُوهُ فِي جَمِيعِ مَكَّةَ، فَلَمْ يَجِدُوهُ. فَطَافَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ بِالْكَعْبَةِ سَبْعًا، وَتَضَرَّعَ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَرُدَّهُ، وَقَالَ:

يَا رَبِّ رُدِّ وَلَدِي مُحَمَّدًا ... ارُدُّهُ رَبِّي وَأَخِذْ عِنْدِي يَدَا

يَا رَبِّ إِنَّ مُحَمَّدًا لَمْ يُوْجَدْ ... فَشَمَلُ قَوْمِي كُلَّهُمْ تَبَدَّدَا

فَسَمِعُوا مُنَادِيًا يُنَادِي مِنَ السَّمَاءِ: مَعَاشَرَ النَّاسِ لَا تَضِجُوا، فَإِنَّ لِمُحَمَّدٍ رَبًّا لَا يَخْذُلُهُ وَلَا يُضَيِّعُهُ، وَإِنَّ مُحَمَّدًا بِوَادِي تِهَامَةَ، عِنْدَ شَجَرَةِ السَّمْرِ. فَسَارَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ هُوَ وَوَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ، فَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ تَحْتَ شَجَرَةٍ، يَلْعَبُ بِالْأَغْصَانِ وَبِالْوَرِقِ. وَقِيلَ: وَوَجَدَكَ ضَالًّا لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ، حِينَ انْصَرَفَ عَنْكَ جَبْرِيلُ وَأَنْتَ لَا تَعْرِفُ الطَّرِيقَ، فَهَذَاكَ إِلَى سَاقِ الْعَرْشِ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْوَرَّاقُ وَعَيْبَةُ: وَوَجَدَكَ ضَالًّا: تُحِبُّ أَبَا طَالِبٍ، فَهَذَاكَ إِلَى حَبَّةِ رَبِّكَ. وَقَالَ بَسَّامُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: وَوَجَدَكَ ضَالًّا بِنَفْسِكَ لَا تَدْرِي مَنْ أَنْتَ، فَعَرَّفَكَ بِنَفْسِكَ وَحَالِكَ. وَقَالَ الْجُنَيْدِيُّ: وَوَجَدَكَ مُتَحَيِّرًا فِي بَيَانَ الْكِتَابِ، فَعَلَّمَكَ الْبَيَانَ، بَيَانَهُ: لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ «١» [النحل: ٤٤] ... الآية. لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ «٢» [النحل: ٦٤]. وَقَالَ بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ: إِذَا وَجَدْتَ الْعَرَبَ شَجَرَةً مُنْفَرَدَةً فِي فَلَاقَةٍ مِنَ الْأَرْضِ، لَا شَجَرَ مَعَهَا، سَمَّوْهَا ضَالَّةً، فَيُهْتَدَى بِهَا إِلَى الطَّرِيقِ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَوَجَدَكَ ضَالًّا أَيَّ لَا أَحَدَ عَلَى دِينِكَ، وَأَنْتَ وَحِيدٌ لَيْسَ مَعَكَ أَحَدٌ، فَهَدَيْتُ بِكَ الْخَلْقَ إِلَيَّ. قُلْتُ: هَذِهِ الْأَقْوَالُ كُلُّهَا حِسَانٌ، ثُمَّ مِنْهَا مَا هُوَ مَعْنَوِيٌّ، وَمِنْهَا مَا هُوَ حِسِّيٌّ. وَالْقَوْلُ الْأَخِيرُ أَعْجَبُ إِلَيَّ، لِأَنَّهُ يَجْمَعُ الْأَقْوَالَ الْمَعْنَوِيَّةَ. وَقَالَ قَوْمٌ: إِنَّهُ كَانَ عَلَى جُمَّلَةٍ مَا كَانَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ، لَا يُظْهَرُ لَهُمْ خِلَافًا عَلَى ظَاهِرِ الْحَالِ، فَأَمَّا الشَّرْكَ فَلَا يُظُنُّ بِهِ، بَلْ كَانَ عَلَى مَرَاسِمِ الْقَوْمِ فِي الظَّاهِرِ أَرْبَعِينَ سَنَةً.

وَقَالَ الْكَلْبِيُّ وَالسُّدِّيُّ: هَذَا عَلَى ظَاهِرِهِ، أَيَّ وَجَدَكَ كَافِرًا وَالْقَوْمُ كُفَّارًا فَهَذَاكَ.

وَقَدْ مَضَى هَذَا الْقَوْلُ وَالرُّدُّ عَلَيْهِ فِي سُورَةِ "الشُّورَى".

وَقِيلَ: وَجَدَكَ مَعْمُورًا بِأَهْلِ الشَّرِكِ، فَمَيَّرَكَ عَنْهُمْ. يُقَالُ: ضَلَّ الْمَاءُ فِي اللَّبَنِ، وَمِنْهُ إِذَا ضَلَّكُنَا فِي الْأَرْضِ [السجدة: ١٠] أَي: لَحِقْنَا بِالتُّرَابِ عِنْدَ الدَّفْنِ، حَتَّى كَأَنَّكَ لَا نَتَمَيَّزُ مِنْ جُمَّلَتِهِ. وَفِي قِرَاءَةِ الْحَسَنِ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى أَي وَجَدَكَ الضَّالَّ فَاهْتَدَى بِكَ، وَهَذِهِ قِرَاءَةٌ عَلَى التَّفْسِيرِ. وَقِيلَ: وَوَجَدَكَ ضَالًّا لَا يَهْتَدِي إِلَيْكَ قَوْمُكَ، وَلَا يَعْرِفُونَ قَدْرَكَ، فَهَدَى الْمُسْلِمِينَ إِلَيْكَ، حَتَّى آمَنُوا بِكَ". اهـ.

وقال أثير الدين أبو حيان محمد بن يوسف بن حيان (ت ٧٤٥ هـ) في البحر المحيط (٣٩٦/٢١/الرسالة العالمية):  
"لَا يُمَكِّنُ حَمَلُهُ عَلَى الضَّلَالِ الَّذِي يُقَابِلُهُ الْهَدَى؛ لِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ مَعْصُومُونَ مِنْ ذَلِكَ."

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ ضَالٌّ لَهُ وَهُوَ فِي صِغَرِهِ فِي شِعَابِ مَكَّةَ، ثُمَّ رَدَّهُ اللَّهُ إِلَى جَدِّهِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَقِيلَ: ضَالٌّ لَهُ مِنْ حَلِيمَةَ مُرْضِعَتِهِ. وَقِيلَ: ضَلَّ فِي طَرِيقِ الشَّامِ حِينَ خَرَجَ بِهِ أَبُو طَالِبٍ، وَبَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ أَقْوَالَ فِيهَا بَعْضُ مَا لَا يَجُوزُ نِسْبَتُهُ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. وَلَقَدْ رَأَيْتُ فِي النَّوْمِ أَنِّي أَفَكَّرْتُ فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ فَأَقُولُ عَلَى الْقَوْلِ: وَوَجَدَكَ، أَي وَجَدَ رَهْطَكَ، ضَالًّا، فَهَدَاهُ بِكَ. ثُمَّ أَقُولُ: عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ، نَحْوُ: وَسئَلِ الْقَرْيَةَ".

وقال أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي في "التفسير البسيط" (١٠٩/٢٤): "قال الحسن والضحاك وشهر بن حوشب: ووجدك ضالاً عن معالم النبوة وأحكام الشريعة غافلاً عنها فهداك إليها، دليله قوله تعالى: { وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ }، وقوله: { مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ }."

وهذا مذهب أرباب الأصول وعلماء أصحابنا على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان كافراً قط. واختار أبو إسحاق أيضاً هذا القول فقال: معناه أنه لم يكن يدري ما القرآن ولا الشرائع، فهده الله إلى القرآن وشرائع الإسلام". اهـ.

وقال ابن جزي في "التسهيل لعلوم التنزيل" (٤٩١/٢): "{ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى }، فيه ستة أقوال: أحدها: وجدك ضالاً عن معرفة الشريعة فهداك إليها، فالضلال عبارة عن التوقيف [السؤال] في أمر الدين حتى جاءه الحق من عند الله، فهو كقوله: ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان [الشورى: ٥٢]، وهذا هو الأظهر وهو الذي اختاره ابن عطية وغيره، ومعناه: أنه لم يكون يعرف تفصيل الشريعة وفروعها حتى بعثه الله، ولكنه ما كفر بالله ولا أشرك به لأنه كان معصوماً من ذلك قبل النبوة وبعدها.

والثاني: وجدك في قوم ضلال، فكأنك واحد منهم، وإن لم تكن تعبد ما يعبدون، وهذا قريب من الأول.

والثالث: وجدك ضالاً عن الهجرة فهداك إليها، وهذا ضعيف، لأن السورة نزلت قبل الهجرة.

الرابع: وجدك حامل الذكر لا تعرف، فهدى الناس إليك وهداهم بك، وهذا بعيد عن المعنى المقصود.

الخامس: أنه من الضلال عن الطريق، وذلك أنه صلى الله عليه وآله وسلم ضلّ في بعض شعب مكة، وهو صغير فردّه الله إلى جده، وقيل: بل ضلّ من مرضعته حليلة فردّه الله إليها، وقيل: بل ضلّ في طريق الشام حين خرج إليها مع أبي طالب.

السادس: أنه بمعنى الضلال من المحبة أي وجدك محبًا لله فهذا إليه ومنه قول إخوة يوسف لأبيهم، تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ أي محبتك ليوسف، وبهذا كان يقول شيخنا الأستاذ أبو جعفر بن الزبير".

وقال أبو زيد عبدالرحمن الثعالبي في "الجواهر الحسان في تفسير القرآن" (٦٠٢/٥): "وقوله تعالى: وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي تَأْوِيلِهِ، وَالضَّلَالُ يَخْتَلِفُ، فَمِنَهُ الْبَعِيدُ وَمِنَهُ الْقَرِيبُ فَالْبَعِيدُ ضَلَالُ الْكُفَّارِ، وَهَذَا قَدْ عَصَمَ اللَّهُ مِنْهُ نَبِيِّهِ فَلَمْ يَعْبُدِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَمًّا قَطُّ، وَلَا تَابَعَ الْكُفَّارَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْبَاطِلِ، وَإِنَّمَا ضَلَّاهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ كَوْنُهُ وَاقْفًا لَا يَمَيِّزُ الْمَهْمُوعَ، بَلْ يُدْبِرُ وَيَنْظُرُ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى: ضَالًّا مَعْنَاهُ: خَامِلُ الذِّكْرِ لَا يَعْرِفُكَ النَّاسُ فَهَدَاهُمْ إِلَيْكَ رُبُّكَ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ ضَلَّالٌ مِنْ تَوَقُّفٍ لَا يَدْرِي، كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: مَا كُنْتُ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ [الشورى: ٥٢]".

وقال إسماعيل حقي (ت ١١٢٧ هـ) في "روح البيان" (٤٥٧/١٠): "وَوَجَدَكَ ضَالًّا مَعْنَى الضَّلَالِ فَقَدَانِ الشَّرَائِعِ وَالخَلْوِ عَنِ الْإِحْكَامِ الَّتِي لَا يَهْتَدِي إِلَيْهَا الْعُقُولُ بِلِ طَرِيقِهَا السَّمْعِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى مَا كُنْتُ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ".  
وقال الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي في تفسيره (ص ٩٢٨): "{ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى } أَي: وَجَدَكَ لَا تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانَ، فَعَلِمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ، وَوَفَّقَكَ لِأَحْسَنِ الْأَعْمَالِ وَالْأَخْلَاقِ".

قال السفاريني في "لوامع الأنوار البهية" (٣٠٥/٢): "لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا مُحَمَّدٌ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَبْلَ الْبَعْثَةِ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ، بَلْ وُلِدَ مُسْلِمًا مُؤْمِنًا كَمَا قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ وَغَيْرُهُ، قَالَ فِي نَهَايَةِ الْمُبْتَدِئِينَ: قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: لَمْ يَكُنْ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى دِينِ سِوَى الْإِسْلَامِ، وَلَا كَانَ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ قَطُّ، بَلْ وُلِدَ نَبِيًّا مُؤْمِنًا صَالِحًا عَلَى مَا كَتَبَهُ اللَّهُ وَعَلِمَهُ مِنْ حَالِهِ. انْتَهَى".

وقال القاضي عياض في "الشفاء بتعريف حقوق المصطفى" (١٠٩/٢): "وَأَمَّا عِصْمَتُهُمْ مِنْ هَذَا الْفَرْقِ قَبْلَ النَّبُوَّةِ فَلِلنَّاسِ فِيهِ خِلَافٌ وَالصَّوَابُ أَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ قَبْلَ النَّبُوَّةِ مِنَ الْجَهْلِ بِاللَّهِ وَصِفَاتِهِ وَالتَّشْكِيكِ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ".

وَقَدْ تَعَاصَدَتِ الْأَخْبَارُ وَالْآثَارُ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ بِتَنْزِيهِهِمْ عَنْ هَذِهِ التَّقِيصَةِ مُنْذُ وُلِدُوا، وَنَشَأَتِهِمْ عَلَى التَّوْحِيدِ وَالْإِيمَانِ".

وقال عبد الباقي بن عبد القادر البعلي الأزهري الدمشقي، تقي الدين، ابن فقيه فُصَّة (ت ١٠٧١ هـ) في "العين والأثر في عقائد أهل الأثر" (ص ٤٧): "والأنبياء متفاوتون في الفضيلة، ورسول الله صلى الله عليه وسلم حقُّ إلى الإنس والجن، وهو خاتم الأنبياء وأفضلهم، ولم يكن قبل البعثة على دين قومه، بل ولد مسلمًا مؤمنًا".  
قلت: وإليك قول الإمام أحمد - رحمه الله - في هذه المسألة الشائكة:

قال الخلال في السنة (٢١٣) أَخْبَرَنِي عِصْمَةُ بْنُ عِصَامِ الْعُكْبَرِيُّ، قَالَ: نُنَّا حَبِيبُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ؟ فَقَالَ: " هَذَا قَوْلٌ سُوءٌ، يَنْبَغِي

لِصَاحِبِ هَذِهِ الْمَقَالَةِ نَحْذِرُ كَلَامَهُ، وَلَا يُجَالِسُ، قُلْتُ لَهُ: إِنَّ جَارِنَا النَّاقِدَ أَبُو الْعَبَّاسِ يَقُولُ هَذِهِ الْمَقَالَةُ؟ فَقَالَ: قَاتَلَهُ اللَّهُ، أَيُّ شَيْءٍ أَبْقَى إِذَا زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَصْنَامَ، وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَبَشَّرَ بِهِ عِيسَى، فَقَالَ: اسْمُهُ أَحْمَدُ، قُلْتُ لَهُ: وَزَعَمَ أَنَّ خَدِيجَةَ كَانَتْ عَلَى ذَلِكَ حِينَ تَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ: أَمَّا خَدِيجَةُ فَلَا أَقُولُ شَيْئًا، قَدْ كَانَتْ أَوَّلَ مَنْ آمَنَ بِهِ مِنَ النِّسَاءِ، ثُمَّ مَاذَا يُحَدِّثُ النَّاسُ مِنَ الْكَلَامِ، هَؤُلَاءِ أَصْحَابُ الْكَلَامِ، مَنْ أَحَبَّ الْكَلَامَ لَمْ يُفْلِحْ، سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ هَذَا الْقَوْلُ، وَاسْتَعْظَمَ ذَلِكَ وَاحْتَجَّ فِي ذَلِكَ بِكَلَامٍ لَمْ أَحْفَظْهُ، وَذَكَرَ أُمَّهُ حَيْثُ وَلَدَتْ رَأَتْ نُورًا، أَفَلَيْسَ هَذَا عِنْدَمَا وَلَدَتْ رَأَتْ هَذَا وَقَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ كَانَ طَاهِرًا مُطَهَّرًا مِنَ الْأَوْثَانِ، أَوْ لَيْسَ كَانَ لَا يَأْكُلُ مَا ذُبِحَ عَلَى النَّصْبِ، ثُمَّ قَالَ: احْذَرُوا أَصْحَابَ الْكَلَامِ، لَا يَقُولُ أَمْرُهُمْ إِلَى خَيْرٍ" (٣).

قال الحافظ ابن كثير في "تفسير القرآن العظيم" (١٠٩/٨): "وقوله: {وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ} يَعْنِي: التَّوْرَةَ قَدْ بَشَّرْتَ بِئِي، وَأَنَا مُصَدِّقٌ لِمَا أَخْبَرْتَ عَنْهُ، وَأَنَا مُبَشِّرٌ بِمَنْ بَعْدِي، وَهُوَ الرَّسُولُ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ الْعَرَبِيُّ الْمَكِّيُّ أَحْمَدُ. فَعِيسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ خَاتَمُ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَقَدْ أَقَامَ فِي مَلَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مُبَشِّرًا مُحَمَّدًا، وَهُوَ أَحْمَدُ خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، الَّذِي لَا رِسَالَةَ بَعْدَهُ وَلَا نُبُوَّةَ"، ثم قال: "وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ} [الْأَعْرَافِ: ١٥٧] وَقَالَ تَعَالَى: {وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْنُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَضْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَضْنَا قَالَ فاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ} [آلِ عِمْرَانَ: ٨١]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا أَخَذَ عَلَيْهِ الْعَهْدَ: لَنْ يُبْعَثَ مُحَمَّدٌ وَهُوَ حَيٌّ لِيَتَّبِعَنَّهُ، وَأَخَذَ عَلَيْهِ أَنْ يَأْخُذَ عَلَىٰ أُمَّتِهِ لَنْ يُبْعَثَ مُحَمَّدٌ وَهُمْ أَحْيَاءٌ لِيَتَّبِعَنَّهُ وَيَنْصُرُونَهُ" اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في "النبوات" (١٠٨٨/٢): "فالأنبياء يُصَدِّقُ متأخِّرُهُم مُتَقَدِّمُهُم، وَيُبَشِّرُ متقدِّمُهُم بمتأخِّرِهِم؛ كما بَشَّرَ المسيح ومن قبله بمحمدٍ، وكما صدَّق محمدٌ جميع النبيين قبله".

قلت: فكيف يؤخذ الميثاق - قبل مولد النبي صلى الله عليه وسلم وبعثته - على جميع الرسل والأنبياء بالإيمان به ونصرته، ثم يبشِّر به في التوراة والإنجيل، ثم يولد صلى الله عليه وسلم ويعيش كافرًا على دين قومه أربعين سنة، وكان البعثة أتت إليه صلى الله عليه وسلم فجأة دون ترتيب مسبق في قدر الله عز وجل، وكان الاصطفاء له صلى الله عليه وسلم ثم فجأة دون هذه المهدات لبعثته في الرسالات السابقة؟!

(٢) وانظر "الجامع لعلوم الإمام أحمد" (١٠٢/٤).

قلت: عِصْمَةُ بَنِي عِصَامِ الْعُكْبَرِيِّ، تَرْجَمَ لَهُ الْخَطِيبُ فِي "تَارِيخِ مَدِينَةِ الْإِسْلَامِ" (٢٢٨/١٤)، وَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا.

وأما دعواه أن شيخ الإسلام ابن تيمية يقرّر هذا القول الباطل، فهذا ما فهمه من متشابه كلام شيخ الإسلام، وإلا فإن شيخ الإسلام له كلام محكم في بطلان هذا الفهم؛ حيث سئل شيخ الإسلام كما في "مجموع الفتاوى" (٥٠١/٢٧): "مَا قَوْلُ أئِمَّةِ الدِّينِ فِي تَعْبُدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا هُوَ؟ وَكَيْفَ كَانَ قَبْلَ مَبْعَثِهِ؟ أَفْتُونَا مَا جُورِينَ."

فأجاب: "الْحَمْدُ لِلَّهِ، هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مِمَّا لَا يُجْتَنَحُ إِلَيْهَا فِي شَرِيعَتِنَا. فَإِنَّمَا عَلَيْنَا أَنْ نُطِيعَ الرَّسُولَ فِيمَا أَمَرَنَا بِهِ وَنَقْتَدِيَ بِهِ بَعْدَ إِزْسَالِهِ إِلَيْنَا. وَأَمَّا مَا كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ مِثْلَ تَحْنُثِهِ بِعَارِ حِرَاءَ وَأَمْتَالِ ذَلِكَ: فَهَذَا لَيْسَ سُنَّةً مَسْنُونَةً لِلْأُمَّةِ؛ فَلِهَذَا لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ الصَّحَابَةِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ يَذْهَبُ إِلَى عَارِ حِرَاءَ وَلَا يَتَحَرَّى مِثْلَ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا يُشْرَعُ لَنَا بَعْدَ الْإِسْلَامِ أَنْ نَقْصِدَ غَيْرَانَ الْجِبَالِ وَلَا نَتَخَلَّى فِيهَا؛ بَلْ يُسَنُّ لَنَا الْعُكُوفُ بِالْمَسَاجِدِ سُنَّةً مَسْنُونَةً لَنَا. وَأَمَّا فَصْدُ التَّخَلِّي فِي كُهُوفِ الْجِبَالِ وَغَيْرِهَا وَالسَّفَرُ إِلَى الْجَبَلِ لِلْبَرَكَةِ: مِثْلَ جَبَلِ الطُّورِ وَجَبَلِ حِرَاءَ وَجَبَلِ يَثْرِبَ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ: فَهَذَا لَيْسَ بِمَشْرُوعٍ لَنَا؛ بَلْ قَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { لَا تَشُدُّ الرَّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ }.

وَقَدْ كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ الْبَعْثَةِ يَحُجُّ وَيَتَصَدَّقُ وَيَحْمِلُ الْكُلَّ وَيَقْرِي الضَّيْفَ وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ وَلَمْ يَكُنْ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ الْمُشْرِكِينَ؛ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى أَصْحَابِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا". اهـ

قلت: وأما كلام شيخ الإسلام - رحمه الله - الذي اعتبره الكيال تأصيلاً لقوله، فلا حجة فيه أمام الحجج التي سردناها في هذا المبحث؛ حيث إن شيخ الإسلام يؤصل لمسألة عامة، تندرج مسألتنا تحتها من جهة العموم لا من جهة التعيين والتخصيص؛ حيث إن كلام شيخ الإسلام كان إجابة على السؤال التالي:

"عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "دَعْوَةُ أَحْيِي ذِي النَّوْنِ: { لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ }، مَا دَعَا بِهَا مَكْرُوبٌ إِلَّا فَرَّجَ اللَّهُ كُرْبَتَهُ، مَا مَعْنَى هَذِهِ الدَّعْوَةِ؟ وَلَمْ كَانَتْ كَاشِفَةً لِلْكَرْبِ؟ وَهَلْ لَهَا شُرُوطٌ بَاطِنَةٌ عِنْدَ النَّطْقِ بِلَفْظِهَا؟ وَكَيْفَ مُطَابَقَةُ اعْتِقَادِ الْقَلْبِ لِمَعْنَاهَا، حَتَّى يُوجِبَ كَشْفَ ضُرِّهِ؟ وَمَا مُنَاسَبَةُ ذِكْرِهِ: { إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ } مَعَ أَنَّ التَّوْحِيدَ. يُوجِبُ كَشْفَ الضَّرِّ؟ وَهَلْ يَكْفِيهِ اعْتِرَافُهُ، أَمْ لَا بُدَّ مِنَ التَّوْبَةِ وَالْعَزْمِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ؟ وَمَا هُوَ السُّرُّ فِي أَنَّ كَشْفَ الضَّرِّ وَزَوَالَهُ يَكُونُ عِنْدَ انْقِطَاعِ الرَّجَاءِ عَنِ الْخَلْقِ وَالتَّعَلُّقِ بِهِمْ؟ وَمَا الْحِيلَةُ فِي انْصِرَافِ الْقَلْبِ عَنِ الرَّجَاءِ لِلْمَخْلُوقِينَ وَالتَّعَلُّقِ بِهِمْ بِالْكُلِّيَّةِ وَتَعَلُّقِهِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَرَجَائِهِ وَانْصِرَافِهِ إِلَيْهِ بِالْكُلِّيَّةِ، وَمَا السَّبَبُ الْمَعِينُ عَلَى ذَلِكَ؟".

فأجاب - رحمه الله - إجابة طويلة تخللها عدة مباحث مهمة، منها: مسألة عصمة الأنبياء قبل وبعد البعثة، حيث قال كما في مجموع الفتاوى (٢٩٢/١٠): "وَأَمَّا الْعِصْمَةُ فِي غَيْرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِتَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ فَلِلنَّاسِ فِيهِ نِزَاعٌ هَلْ هُوَ ثَابِتٌ بِالْعَقْلِ أَوْ بِالسَّمْعِ؟ وَتُمْتَنَزِعُونَ فِي الْعِصْمَةِ مِنَ الْكِبَائِرِ وَالصَّغَائِرِ أَوْ مِنْ بَعْضِهَا أَمْ هَلْ الْعِصْمَةُ إِنَّمَا هِيَ فِي الْإِفْرَارِ عَلَيْهَا لَا فِي فِعْلِهَا؟ أَمْ لَا يَجِبُ الْقَوْلُ بِالْعِصْمَةِ إِلَّا فِي التَّبْلِيغِ فَقَطْ؟ وَهَلْ يَجِبُ الْعِصْمَةُ مِنَ الْكُفْرِ وَالذُّنُوبِ قَبْلَ الْمَبْعَثِ أَمْ لَا؟ وَالْكَلامُ عَلَى هَذَا مَبْسُوطٌ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ. وَالْقَوْلُ الَّذِي عَلَيْهِ جُمُهورُ النَّاسِ وَهُوَ الْمُوَافِقُ

لِلْآثَارِ الْمُنْقُولَةِ عَنِ السَّلَفِ إِبْتِاثُ الْعِصْمَةِ مِنَ الْإِقْرَارِ عَلَى الذُّنُوبِ مُطْلَقًا وَالرَّدُّ عَلَى مَنْ يَقُولُ إِنَّهُ يَجُوزُ إِقْرَارُهُمْ عَلَيْهَا، وَحُجَجُ الْقَائِلِينَ بِالْعِصْمَةِ إِذَا حُرِّرَتْ إِمَّا تَدُلُّ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ".

قلت: فهذا تأصيل عامٌّ من شيخ الإسلام في بيان جواز وقوع الذنوب مُطلقًا من الرسل قبل البعثة، لكن مع عدم جواز إقْرَارِهِمْ عَلَيْهَا وبقائهم عليها دون توبة.

وأما ما ذكره الكيِّال في الفائدة الثالثة من الدليل المختار (ص ٢٢): "بيان وجه الدلالة التي استدل بها ابن تيمية على أن الله بعث بعض الأنبياء كانوا قبل البعثة كَقَفَارًا".

فإن هذا التخصيص لم يصرِّح به شيخ الإسلام، فلم يقل شيخ الإسلام في حقِّ رسول من الرسل تعيينًا أنه كان كافرًا قبل الرسالة، بل ذكر تأصيلًا عامًّا في إمكانية حدوث هذا شرعًا وعقلًا، حيث قال كما في مجموع الفتاوى (٣٠٩/١٠): "وَهَذَا يَظْهَرُ جَوَابُ شُبْهَةٍ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَبْعَثُ نَبِيًّا إِلَّا مَنْ كَانَ مَعْصُومًا قَبْلَ النَّبُوَّةِ كَمَا يَقُولُ ذَلِكَ طَائِفَةٌ مِنَ الرَّافِضَةِ وَغَيْرِهِمْ وَكَذَلِكَ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ لَا يَبْعَثُ نَبِيًّا إِلَّا مَنْ كَانَ مُؤْمِنًا قَبْلَ النَّبُوَّةِ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَوَهَّمُوا أَنَّ الذُّنُوبَ تَكُونُ نَقْصًا وَإِنْ تَابَ التَّائِبُ مِنْهَا وَهَذَا مَنْشَأُ غَلَطِهِمْ فَمَنْ ظَنَّ أَنَّ صَاحِبَ الذُّنُوبِ مَعَ التَّوْبَةِ النَّصُوحُ يَكُونُ نَاقِصًا فَهُوَ غَالِطٌ غَلَطًا عَظِيمًا فَإِنَّ الذَّمَّ وَالْعِقَابَ الَّذِي يَلْحَقُ أَهْلَ الذُّنُوبِ لَا يَلْحَقُ التَّائِبَ مِنْهُ شَيْءٌ أَصْلًا؛ لَكِنْ إِنْ قَدَّمَ التَّوْبَةَ لَمْ يَلْحَقْهُ شَيْءٌ وَإِنْ أَخَّرَ التَّوْبَةَ فَقَدْ يَلْحَقُهُ مَا بَيَّنَّ الذُّنُوبِ وَالتَّوْبَةِ مِنَ الذَّمِّ وَالْعِقَابِ مَا يُنَاسِبُ حَالَهُ. وَالْأَنْبِيَاءُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَسَلَامُهُمْ كَانُوا لَا يُؤَخَّرُونَ التَّوْبَةَ؛ بَلْ يُسَارِعُونَ إِلَيْهَا وَيُسَابِقُونَ إِلَيْهَا؛ لَا يُؤَخَّرُونَ وَلَا يُصِرُّونَ عَلَى الذَّنْبِ بَلْ هُمْ مَعْصُومُونَ مِنْ ذَلِكَ، وَمَنْ أَخَّرَ ذَلِكَ زَمَنًا قَلِيلًا كَفَّرَ اللَّهُ ذَلِكَ بِمَا يَبْتَلِيهِ بِهِ كَمَا فَعَلَ بِذِي النُّونِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا عَلَى الْمَشْهُورِ أَنَّ الْإِقَاءَةَ كَانَ بَعْدَ النَّبُوَّةِ".

قلت: فهذا منشأ الشبهة عند الكيِّال وغيره في كلام شيخ الإسلام، وهي قوله: "وَكَذَلِكَ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ لَا يَبْعَثُ نَبِيًّا إِلَّا مَنْ كَانَ مُؤْمِنًا قَبْلَ النَّبُوَّةِ"، ولكنه عَقَّبَ بما يبين مقصده، وهي أنه أراد أن وقوع الذنوب من الرسل -ولو كان كافرًا- قبل النبوة، لا تعد نقصًا فيهم إذا تابوا منها، ثم استطرد قائلًا: "وَالْأَنْبِيَاءُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَسَلَامُهُمْ كَانُوا لَا يُؤَخَّرُونَ التَّوْبَةَ؛ بَلْ يُسَارِعُونَ إِلَيْهَا وَيُسَابِقُونَ إِلَيْهَا؛ لَا يُؤَخَّرُونَ وَلَا يُصِرُّونَ عَلَى الذَّنْبِ بَلْ هُمْ مَعْصُومُونَ مِنْ ذَلِكَ"، فكيف يقال عن رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم -على وجه الخصوص- إنه كان على دين قومه من المشركين أربعين سنة قبل البعثة، رغم تعبه في غار حراء، وامتناعه عن الأكل من ذبائح المشركين، وإخراج علقة الشيطان منه وهو غلام قبل سنِّ التكليف... إلخ الحجج المسرودة في هذا المبحث؟!!

وكيف يتركه ربُّه مصرًّا على متابعة قومه في الشرك دون أن يتوب إلى أن نزل الوحي عليه؟

وعلى هذا التأصيل أسأل الكيِّال ومن تابعه سؤالًا: هاتوا لنا نصًّا في توبة النبي صلى الله عليه وسلم من الشرك قبل البعثة؛ لأنه كما قال شيخ الإسلام: "وَالْأَنْبِيَاءُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَسَلَامُهُمْ كَانُوا لَا يُؤَخَّرُونَ التَّوْبَةَ؛ بَلْ يُسَارِعُونَ إِلَيْهَا وَيُسَابِقُونَ إِلَيْهَا؛ لَا يُؤَخَّرُونَ وَلَا يُصِرُّونَ عَلَى الذَّنْبِ بَلْ هُمْ مَعْصُومُونَ مِنْ ذَلِكَ"، فمتى كانت توبته صلى الله عليه وسلم من الشرك؟!!

فكيف وقد صرّح شيخ الإسلام بخلاف ذلك فيما نقلته آنفاً؛ حيث قال باللفظ العربي الفصيح: "وَلَمْ يَكُنْ  
-أي الرسول صلى الله عليه وسلم- عَلَى دِينِ قَوْمِهِ الْمُشْرِكِينَ".  
ولذلك أن أرجو من الأخ عيد الكيال أن يعيد النظر فيما ادّعاه في حقّ رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن  
يتوب إلى الله عز وجل من هذا القول الباطل قبل أن يلقي الله عز وجل.  
والله المستعان وعليه التكلان.

وصلّى الله على محمد وعلى آله وأصحابه وسلّم.

وكتب

أبو عبدالأعلى خالد بن محمد بن عثمان المصري

ليلة ١١ شوال ١٤٣٩ هـ

# الإيضاح لما عند الشيخ عيد الكيال

## من ليس في فهم المقال

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن أتبع هداه،  
أما بعد، فأولاً -وقبل كل شيء- أحمد الله عز وجل أن الأخ الشيخ عيد الكيال -بارك الله فيه- قد انتفى من  
مقالة "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان -قبل البعثة- على دين المشركين"، بغض النظر عن ملابسات هذا  
الأمر.

والبحث العلمي سجال بين أهل العلم، لا غضاضة فيه ما دام قام على الإنصاف والتجرد في إحقاق الحق وإبطال  
الباطل دون هوى أو شهوة انتصار للنفس بالباطل.

لذلك أقول -من باب الإيضاح ليس من باب المراء-:

إن ما ذكره فضيلة الشيخ عيد الكيال -وفقه الله- في تعقبه عليّ من أني تعجلت في الحكم على كلامه وأساءت  
الفهم لرسالته فتعقب في غير محله لما يلي:

قد أورد -وفقه الله- في "الدليل المختار" (ص ٣٦) في معرض الحجّاج الدليلين اللذّين اشتبهها على من قال بهذا  
القول، وهما قوله تعالى: {وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى}، وقوله تعالى: {وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي  
مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ}.

فذكر أولاً قول شيخ المفسرين ابن جرير الطبري -رحمه الله- في الآية الأولى: "ووجدك على الذي أنت عليه"، ثم  
ساق إسناد ابن جرير إلى السدي أنه قال: "كان على أمر قومه أربعين عاماً"، والذي بيّنت ضعفه، وأنه لا يصح عن  
السّدي، ثم نقل عن ابن جرير أنه قال: "وقيل: عني بذلك: ووجدك في قوم ضالّ فهداك".

وقال -بعد ذلك- معقّباً: "أما القول الثاني فبعيد وصرف للظاهر عن ظاهره بدون دليل؛ إذ كيف يقول الله:  
{وَوَجَدَكَ ضَالًّا}، ثم يصرف هذا إلى قومه دونه؟! والأصل: حمل اللفظ على ظاهره بالإجماع".

قلت: وقد أوهم القارئ بهذا الكلام أن القول القوي المنصور هو الأخذ بظاهر الآية في أن النبي صلى الله عليه وسلم  
كان ضالاً على دين قومه ثم هداه الله للإسلام، مع اكتفائه بذكر القول الآخر الذي أورده ابن جرير، دون أن يشير  
إلى الأقوال الأخرى التي اعتمدها بعضها أئمة المفسرين، والتي هي أقوى من القول الضعيف الذي لم ينقل ابن جرير  
سواه مع القول المنسوب إلى السّدي، ومن أقوى هذه الأقوال:

قول من قال: "أي لم تكن تدري القرآن والشرايع، فهداك الله إلى القرآن، وشرايع الإسلام".

وقد ذكر القرطبي في "الجامع لأحكام القرآن" (٩٦/٢٠) هذا القول ضمن الأقوال الأخرى، وعزاه إلى عَنِ الصَّحَّاحِ وَشَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ وَعَظِيمِهِمَا، ثم قال: "وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: { مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ }، عَلَى مَا بَيَّنَّا فِي سُورَةِ الشُّورَى".

ونقل ابن جزي في "التسهيل لعلوم التنزيل" (٤٩١/٢) ستة أقوال في تفسير، بدأها بهذا القول، ثم رجَّحه قائلاً: "وهذا هو الأظهر، وهو الذي اختاره ابن عطية وغيره، ومعناه: أنه لم يكن يعرف تفصيل الشريعة وفروعها حتى بعثه الله، ولكنه ما كفر بالله ولا أشرك به لأنه كان معصوماً من ذلك قبل النبوة وبعدها".

ويليه في القوة قول من قال: "أَيُّ: غَافِلًا عَمَّا يُرَادُ بِكَ مِنْ أَمْرِ النَّبُوءَةِ، فَهَذَاكَ: أَيُّ أَرْشَدَكَ. وَالضَّلَالُ هُنَا بِمَعْنَى الْعَقْلَةِ، كَقَوْلِهِ جَلَّ تَنَاوُهُ: { لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى } [طه: ٥٢] أَيُّ لَا يَعْمَلُ، وَقَالَ فِي حَقِّ نَبِيِّهِ: { وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ } [يوسف: ٣]".

قلت: فلماذا أغفل الأخ الكيِّال هذين القولين، واكتفى بذكر القول الباطل—تحت دعوى أنه ظاهر الآية— إن كان لا يرجِّحه، ولا يقول به؟!

ودعواه أنه لم يكن بصدد تحرير المسألة، بل جاءت عبارة في ثنايا البحث دعوى غير مقبولة، وإلا فلماذا استفاض في ذكر ما يقوي القول الباطل؟!

ثم قام الأخ عيد الكيِّال بنقل أقوال بعض الأصوليين في وجوب الأخذ بالظاهر؛ إمعاناً منه في إثبات وجوب الأخذ بظاهر الآية في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان—قبل البعثة—على دين قومه، وإلا فما مناسبة الاستفاضة في ذكره لأقوال الأصوليين في الأخذ بالظاهر في هذا السياق؟!

فساق أقوال أبي الحسن بن القطان في "الإقناع في مسائل الإجماع"، والشوكاني في "إرشاد الفحول"، والجويني في "البرهان في أصول الفقه"، والزركشي في "البحر المحيط" في وجوب الأخذ بظاهر القرآن والسنة، وعدم جواز العدول عن هذا الظاهر إلا بدلالة واضحة.

ثم قال—إمعاناً في تقرير القول الباطل— ما نُسِبَ إلى الكلبي والسُّدِّي—فيما نقله القرطبي في "الجامع لأحكام القرآن"— عند الآية: "وقال الكلبي والسُّدِّي: هذا على ظاهره، أي: وجدك كافراً والقوم كفَّار فهذاك".

ثم قال—مؤكِّداً انتصاره لهذا القول الباطل—: "يؤكد ذلك: ما رواه مسلم في صحيحه (١٠٦١/١٣٩) في قصة غنائم حُنَيْنٍ، وفيها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للأنصار: "يا معشر الأنصار، ألم أجدكم ضالًّا فهداكم الله بي؟ وعالة فأغناكم الله بي؟". .. وإنما هداهم الله برسوله صلى الله عليه وسلم من الكفر إلى الإيمان، وظاهر الآية كظاهر الحديث؛ قال تعالى: { وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى. وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى }، والله أعلم".

قلت: فهذا تصريح منه—لا اشتباه فيه— أنه يرجح ظاهر الآية، بل يؤكد هذا الترجيح بظاهر حديث الأنصار.

ثم ذكر طرفاً من قول القرطبي في تفسير الآية الأخرى: { وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ }.

وهو الطرف الذي أراد من خلاله أن يقوي قوله في الأخذ بظاهر الآية، حيث نقل عن القرطبي أنه قال: "قَالَ الْقُشَيْرِيُّ: وَهُوَ مِنْ مُجَوِّزَاتِ الْعُقُولِ، وَالَّذِي صَارَ إِلَيْهِ الْمُعْظَمُ أَنَّ اللَّهَ مَا بَعَثَ نَبِيًّا إِلَّا كَانَ مُؤْمِنًا بِهِ قَبْلَ الْبَعْثَةِ. [قال القرطبي]: وَفِيهِ حَكْمٌ، إِلَّا أَنْ يَتَّبَتْ ذَلِكَ بِتَوْقِيفٍ مَّقْطُوعٍ بِهِ".

ثم قال -إمعاناً في إبطال قول المعظم بأنَّ اللَّهَ مَا بَعَثَ نَبِيًّا إِلَّا كَانَ مُؤْمِنًا بِهِ قَبْلَ الْبَعْثَةِ: "وليس هناك توقف مقطوع به".

فإن قال -وقد قال هذا بالفعل-: إنما قصدت العموم، أي أنه ليس هناك توقف مقطوع به في أن كلَّ الأنبياء كانوا مؤمنين قبل البعثة! بل منهم من يخرج من هذا العموم، كما رجَّح في حق لوط وشعيب عليهما السلام.

قلنا: كان الواجب عليك إن كنت تعتقد خلاف هذا في حقَّ النبي صلى الله عليه وسلم أن تبين هذا، خاصة أنك في سباق كلامك ولحاظه تؤكد القول الباطل وتنتصر له أيما انتصار.

ثم ذكر ترجيح القرطبي -والذي عليه عامة المفسرين-: "أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ حِينِ نَشَأَ إِلَى حِينِ بُلُوغِهِ".

ثم قال: "فإذن المسألة فيها خلاف على ما قرَّره شيخ الإسلام؛ لذلك قال القرطبي مرجحاً ما رجَّحه: "والصحيح: ..."، أي: الصحيح في المسألة من الأقوال على ما رجَّحه عامة المفسرين".

**قلت:** الخلاف في هذه المسألة -وإن وُجد- إلا أنه ليس معتبراً؛ حيث إن الأدلة المستفيضة في حقَّ النبي صلى الله عليه وسلم تبطل القول الآخر إبطالاً، وتحتُّه من جذوره، على خلاف ما صورَّ الأخ الكيَّال في طول كلامه السابق من تقويته للقول الباطل.

ورغم اعترافه بأن القول بنفي الشرك عن النبي صلى الله عليه وسلم قبل البعثة هو قول عامة المفسرين، إلا أنه أكَّد تمسكه بالقول الباطل بأن النبي صلى الله عليه وسلم كان -قبل البعثة- على دين قومه، فقال: "غير أنه القول الذي يوافق ظاهر الدليل والآية لذلك رجَّحه السُّدِّي، ورواه الطبري عنه ولم ينكره عليه ولا علَّق عليه، بل رواه من غير نكير، وكأنه يلمح إلى اختياره واكتفى به مع قول آخر ضعيف قد بيَّن ضعفه".

**قلت:** هل يخالف عاقل في أن كلامه هذا ظاهر في اختياره هذا القول؛ حيث قال: "غير أنه القول الذي يوافق ظاهر الدليل والآية...!"

وسوف أتت معه أن كلامه هذا لا يلزم منه أنه يقول بهذا القول -أو أنه يرجَّح صحته-، فلماذا لم يتعقبه -ولو بكلمة واحدة- نحو أن يقول: "لكن الراجح خلاف هذا الظاهر"، ولو كان المقام لا يتسع لذكر أدلة المسألة، فأقل ما يقال -وقد تعرض لهذه المسألة الجلل التي تمس الاعتقاد في النبي صلى الله عليه وسلم- إنه كان من الواجب عليه أن يبين فساد هذا الظاهر ولو بإشارة موجزة إلى بعض الأدلة الأخرى الظاهرة التي سردتها في ردِّي؛ خاصة أن كتابه

هذا هو الكتاب رقم (٢٤) ضمن سلسلة "تصحيح المعتقد"، فإذا كان بالفعل يعتقد بطلان هذا القول في حق النبي صلى الله عليه وسلم، كان الواجب عليه أن يصحح المعتقد في هذا الباب، لكنه يعتقد أن المسألة فيها خلاف معتبر، وأن القول الباطل في حق النبي صلى الله عليه وسلم بأنه كان على دين المشركين قبل البعثة قولٌ معتبر لا ينبغي أن يُنكر على قائله، رغم ظهور الأدلة ببطلانه.

• وأما دعواه أن هناك من أئمة المفسرين من قال بهذا، وأنه لا إجماع في المسألة، فأقول:

أولاً: هناك من نقل الإجماع، نحو الواحدي في "التفسير البسيط" (٥٤٢/١٩) حيث قال: "قوله تعالى: {ما كنت تدري ما الكتاب} قبل الوحي: {ولا الإيمان} اختلفوا في هذا مع إجماع أرباب الأصول على أنه لا يجوز على الرسل قبل الوحي أن لا يكونوا مؤمنين...".

وثانياً: كون المسألة فيها اختلاف، ولا إجماع فيها، لا يعني أن يُحتج بالاختلاف.

قال ابن عبد البر في "التمهيد" (١٦٥/١): "وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّ الْخِلَافَ لَيْسَ بِحُجَّةٍ وَأَنَّ عِنْدَهُ يَلْزَمُ طَلَبُ الدَّلِيلِ وَالْحُجَّةُ لِيَتَّبَعَ الْحَقُّ مِنْهُ".

وقال -رحمه الله- في "جامع بيان العلم" (٩٢٢/٢): "وَقَالَ أَشْهَبُ، سَمِعْتُ مَالِكًا رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ: «مَا الْحَقُّ إِلَّا وَاحِدٌ، قَوْلَانِ مُخْتَلِفَانِ لَا يَكُونَانِ صَوَابًا جَمِيعًا، مَا الْحَقُّ وَالصَّوَابُ إِلَّا وَاحِدٌ» قَالَ أَشْهَبُ: وَبِهِ يَقُولُ اللَّيْثُ قَالَ أَبُو عُمَرَ: "الِاخْتِلَافُ لَيْسَ بِحُجَّةٍ عِنْدَ أَحَدٍ عَلِمْتُهُ مِنْ فُقَهَاءِ الْأُمَّةِ إِلَّا مَنْ لَا بَصَرَ لَهُ وَلَا مَعْرِفَةَ عِنْدَهُ".

وقال

قال الشاطبي في الموافقات (٧٥/٥): "وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّ اخْتِلَافَهُمْ رَحْمَةٌ وَسِعَةٌ؛ فَقَدْ رَوَى ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: "لَيْسَ فِي اخْتِلَافِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَعَةٌ، وَإِنَّمَا الْحَقُّ فِي وَاحِدٍ، قِيلَ لَهُ: فَمَنْ يَقُولُ إِنَّ كُلَّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ؟ فَقَالَ: هَذَا لَا يَكُونُ هَكَذَا، لَا يَكُونُ قَوْلَانِ مُخْتَلِفَيْنِ صَوَابَيْنِ".

وَلَوْ سَلِمَ؛ فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ جِهَةٍ فَتَحَ بَابِ الْاجْتِهَادِ، وَأَنَّ مَسَائِلَ الْاجْتِهَادِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ فِيهَا سَعَةً بِتَوْسِعَةِ مَجَالِ الْاجْتِهَادِ لَا غَيْرَ ذَلِكَ، قَالَ الْقَاضِي إِسْمَاعِيلُ: "إِنَّمَا التَّوَسُّعُ فِي اخْتِلَافِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوْسِعَةٌ فِي اجْتِهَادِ الرَّأْيِ، فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ تَوْسِعَةً أَنْ يَقُولَ الْإِنْسَانُ بِقَوْلِ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ الْحَقُّ عِنْدَهُ فِيهِ فَلَا، وَلَكِنَّ اخْتِلَافَهُمْ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ اجْتَهَدُوا، فَاخْتَلَفُوا".

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: "كَلَامُ إِسْمَاعِيلَ هَذَا حَسَنٌ جِدًّا".

وقال الحميدي في جذوة المقتبس بذكر ولاية الأندلس (١/٨٤) أخبرنا أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري، قال: أخبرنا قاسم بن محمد بن قاسم بن عسلون، قال: حدثنا خالد بن سعد، قال: حدثنا محمد بن فطيس، قال: نا محمد ابن عبد الله ابن عبد الحكم، قال: سمعت أشهب يقول: سئل مالك بن أنس -رحمه الله- عن اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: خطأ وصواب، فانظر في ذلك". اهـ.

● وأما دعواه أن موطن البحث هو في مسألة: "هل كان صلى الله عليه وسلم متعبداً قبل نبوته بشريعة أم لا؟

وأن هذه المسألة مطروقة في كتب أصول الفقه، فهذه حيدة عن أصل البحث؛ حيث إن أصل البحث هو في مسألة: هل كان صلى الله عليه وسلم قبل البعثة على الشرك والوثنية التي كان عليها العرب أم كان على الحنيفية والتوحيد؟ وأما المسألة الأخرى إنما هي تابعة لهذه المسألة، فإن أثبتنا أنه صلى الله عليه وسلم كان على الحنيفية، نبحت -بعد ذلك- هل كان صلى الله عليه وسلم متعبداً قبل نبوته بشريعة أم لا؟

● وأما دعواه أنه كان الواجب عليّ أن أقرأ الكتاب كله؛ كي أربط أوله وآخره، وسباقه بلحاظه؛ حيث قال: "وأما من يخطف خطفة أو يقطع جزءاً من القول ويطير به في كل مكان {ويل للمصلين}، ويسكت...!"، وقال: "وجدت خالد عثمان قد حاد عن أصل الكتاب، وتمسك بفرع منه، وترك الجادة... إلخ".

فأقول:

أولاً: أنا لست في صدد كتابة ردّ تفصيلي على الكتاب، إنما أردت بيان بطلان الاعتقاد الخاطيء في حقّ النبي صلى الله عليه وسلم، والذي أورده في ثنايا كتابه.

هذا مع إقراري لصحة القاعدة التي بنى عليها كتابه، والتي ضمنها في عنوان الكتاب، وهي: "أن الاعتبار في الحكم على الرجال بالعاقبة والمآل لا بما جرى في بداية الحال".

وثانياً: المواطن التي أنا رددت عليها في الكتاب لم آخذها مبتورة عن سياقها وسباقها ولحاقها، حتى يصحّ تعقبه، فمن هذا على سبيل المثال:

قد أوضحت خطأه في فهم كلام الإمام محمد بن جرير الطبري، وتكلّفه في تحميل كلامه ما لا يحتمله، وإلزامه بقول لم يقل به، ثم بيّنت خطأه في نسبة هذا القول الباطل إلى السدي والكلي؛ حيث لم يصح الإسناد إلى الأول، والثاني روي عنه بدون إسناد، فما علاقة هذا بأول الكتاب وآخره!!؟

وثالثاً: هل يُفهم من هذا التأسيس للأخ عيد أنه يقول بقاعدة: "حمل الحمل على المفصل في غير كلام المعصوم"؟! أي أنه يجب على مَنْ وجد خطأً في موضع من كتابه؛ أن يقرأ كتابه كله؛ كي يحمل مجمله على مفصله، ومطلقه على مقيده !

وأما تنزيله قوله تعالى: {قل لو كان للرحمن ولد}، على كلامه، فهو استدلال في غير موضعه!

### • وأما قوله:

"لقد قام الأمر بين أهل السنة والجماعة على النصح في الله وباللّه وبأمر الله حتى تنصح الدعوة إلى الله، والذي يعجب منه حقاً، قرب عهد انتشار المقالة، والتي لم تتعد شهرين، وسرعة وعجلة خالد عثمان على الكتابة جاهداً نفسه بما لا طائل وراءه لو أحسن قراءة كتابي وفهمه، مع أن الأصل في أهل السنة والجماعة التناصح والمراسلة والرجوع إلى كاتب الكتاب للتأكد من قصده قبل أن يُيَهَّت على الملأ، وقد كان بيني وبين خالد عثمان مراسلات ولست ببعيد عنه لو خلصت القلوب لله وحده، فلما لم يرجع إليّ خالد مراعيّاً الأخوة في الله والتناصح السلفي البتاء وحسن الظن، وأخذته العجلة في كتابه وكتابة مقاله الذي بُني على عوج حق لي أن أقول ما أزيّل به وأختم ردي هذا، وقد بيّن ربّ العزة أن العقاب بمثله من العدل ومن الإنصاف..".

**قلت: وأنا أؤيد الأخ عيد الكيال على ما قاله في حق التناصح بين أهل السنة، وأنه منهج شرعي بلا شك.**

ولذا فإن كان عتابه لي في هذا الكلام عن عدم التواصل معه عتابٌ ودٌّ وألفة فأنا أقبله وأقول له: لك حقٌّ عليّ بهذا العتاب الرقيق الرفيق.

لكن -في الجانب الآخر- لي أيضاً عليك عتاب في هذا الكلام وتوضيح، وهو:

**أولاً:** منهج السلف الصالح بني على وجوب ردّ القول الباطل -خاصة إذا كان يمس العقيدة- إذا انتشر في وسط المجتمع، ويُرد على صاحبه في الملأ كما نشره على الملأ، وهذا منهج أساطين أئمة الجرح والتعديل قاطبة عبر القرون، ولا يقال: إنه يجب على الرّاد أن يُنصح المردود عليه في ردّ مقالته الباطلة -سواء كان من أهل السنة أم كان من أهل البدع- قبل الردّ، بل قد يُستحب هذا تبعاً لما يراه الرّاد من المصلحة، وفي كل الأحوال لا يلام على ردّه للباطل الذي انتشر على الملأ.

والواجب على المردود عليه -إن كان منصفاً- أن يقبل الحق من الرادّ -صغيراً كان أم كبيراً- دون ممانعة أو ممانعة، كما قال الحافظ زين الدين ابن رجب -رحمه الله- في "الفرق بين النصيحة والتعيير" (ص ٧-١١):

"اعلم أن ذكر الإنسان بما يكره محرم إذا كان المقصود منه مجرد الذمّ والعيب والنقص.

فأما إن كان فيه مصلحة لعامة المسلمين خاصة لبعضهم وكان المقصود منه تحصيل تلك المصلحة فليس بمحرم بل مندوب إليه.

وقد قرر علماء الحديث هذا في كتبهم في الجرح والتعديل وذكروا الفرق بين جرح الرواة وبين الغيبة وردوا على من سَوَّى بينهما من المتعبدین وغيرهم ممن لا يتسع علمه.

ولا فرق بين الطعن في رواية حَقَّاق الحديث ولا التمييز بين من تقبل روايته منهم ومن لا تقبل، وبين تبين خطأ من أخطأ في فهم معاني الكتاب والسنة وتأوَّل شيئاً منها على غير تأويله وتمسك بما لا يتمسك به ليُحدَّر من الاقتداء به فيما أخطأ فيه، وقد أجمع العلماء على جواز ذلك أيضاً.

ولهذا نجد في كتبهم المصنفة في أنواع العلوم الشرعية من التفسير وشروح الحديث والفقہ واختلاف العلماء وغير ذلك ممتلئة بالمناظرات وردَّ أقوال من تُضعَّف أقواله من أئمة السلف والخلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

ولم يترك ذلك أحد من أهل العلم ولا ادعى فيه طعنًا على من ردَّ عليه قوله ولا ذمًا ولا نقصًا، اللهم إلا أن يكون المصنِّف ممن يُفحش في الكلام ويُسيءُ الأدب في العبارة فيُنكِّر عليه فحاشته وإساءته دون أصل ردِّه ومخالفته، إقامةً للحجج الشرعية والأدلة المعتمدة، وسبب ذلك أن علماء الدين كلُّهم مجتمعون على قصد إظهار الحق الذي بعث الله به رسوله صلى الله عليه وسلم؛ ولأنَّ يكون الدين كله لله وأن تكون كلمته هي العليا، وكلُّهم معترفون بأن الإحاطة بالعلم كله من غير شذوذ شيء منه ليس هو مرتبة أحد منهم ولا ادعاه أحدٌ من المتقدمين ولا من المتأخرين فلماذا كان أئمة السلف الجَمع على علمهم وفضلهم يقبلون الحق ممن أورده عليهم وإن كان صغيراً ويوصون أصحابهم وأتباعهم بقبول الحقِّ إذا ظهر في غير قولهم ...

وكان بعض المشهورين إذا قال في رأيه بشيء يقول: "هذا رأينا فمن جاءنا برأي أحسن منه قبلناه".

وكان الشافعي يبالي في هذا المعنى ويوصي أصحابه باتباع الحق وقبول السنة إذا ظهرت لهم على خلاف قولهم وأن يضرب بقوله حينئذ الحائط، وكان يقول في كتبه: "لا بد أن يوجد فيها ما يخالف الكتاب والسنة؛ لأن الله تعالى يقول: { أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا } [النساء: ٨٢] (النساء: ٨٢) وأبلغ من هذا أنه قال: "ما ناظرني أحد فباليت أظهرت الحجة على لسانه أو على لساني".

وهذا يدل على أنه لم يكن له قصد إلا في ظهور الحقِّ ولو كان على لسان غيره ممن يناظره أو يخالفه. ومن كانت هذه حاله فإنه لا يكره أن يُردَّ عليه قوله ويتبين له مخالفته للسنة لا في حياته ولا في مماته، وهذا هو الظن بغيره من أئمة الإسلام، الذابِّين عنه القائمين بنصِّره من السلف والخلف ولم يكونوا يكرهون مخالفة من خالفهم أيضاً بدليل عَرَضَ له ولو لم يكن ذلك الدليل قوياً عندهم بحيث يتمسكون به ويتركون دليلهم له.

ولهذا كان الإمام أحمد رحمه الله تعالى يذكر إسحاق بن راهويه ويمدحه ويثني عليه ويقول: "وإن كان يخالف في أشياء فإن الناس لم يزل بعضهم يخالف بعضاً"، أو كما قال.

وكان كثيراً يُعرضُ عليه كلام إسحاق وغيره من الأئمة، ومأخذهم في أقوالهم فلا يوافقهم في قولهم ولا يُنكِر عليهم أقوالهم ولا استدلالهم وإن لم يكن هو موافقاً على ذلك كله، وقد استحسَن الإمام أحمد ما حكى عن حاتم الأصم أنه قيل له: أنت رجل أعجمي لا تفصح وما ناظرك أحد إلا قطعتَه فبأي شيء تغلب خصمك؟ فقال بثلاث: أفرح

إذا أصاب خصمي، وأحزن إذا أخطأ، وأحفظ لساني عنه أن أقول له ما يسوؤه أو معنى هذا فقال أحمد: " ما أعقله من رجل".

فحينئذٍ رد المقالات الضعيفة وتبيين الحق في خلافها بالأدلة الشرعية ليس هو مما يكرهه أولئك العلماء بل مما يحبونه ويمدحون فاعله وبثون عليه.

فلا يكون داخلاً في الغيبة بالكلية فلو فرض أن أحداً يكره إظهار خطئه المخالف للحق فلا عبرة بكرهته لذلك، فإن كراهة إظهار الحق إذا كان مخالفاً لقول الرجل ليس من الخصال المحمودة بل الواجب على المسلم أن يجب ظهور الحق ومعرفة المسلمين له سواءً كان ذلك في موافقته أو مخالفته.

وهذا من النصيحة لله ولكتابه ورسوله ودينه وأئمة المسلمين وعامتهم وذلك هو الدين كما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم.

وأما بيان خطأ من أخطأ من العلماء قبله إذا تأدب في الخطاب وأحسن في الرد والجواب فلا حرج عليه ولا لوم يتوجه إليه، وإن صدر منه الاغترار بمقالته فلا حرج عليه، وقد كان بعض السلف إذا بلغه قول ينكره على قائله يقول: (كذب فلان)، ومن هذا «قول النبي صلى الله عليه وسلم: " كذب أبو السنابل" لما بلغه أنه أفتى أن المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملاً لا تحل بوضع الحمل حتى يمضي عليها أربعة أشهر وعشر».

وقد بالغ الأئمة الورعون في إنكار مقالات ضعيفة لبعض العلماء وردّها أبلغ الردّ كما كان الإمام أحمد ينكر على أبي ثور وغيره مقالات ضعيفة تفردوا بها ويبالغ في ردّها عليهم هذا كله حكم الظاهر". اهـ.

قلت: ومن الأمثلة المعاصرة التي تبين هذا المنهج السلفي: قيام الشيخ حمود التويجري بالرد على العلامة ابن عثيمين في مسألة المعية الذاتية، بل قيام العلامة ابن باز -رحم الله الجميع- بتقريظ ردّه وأمره بنشره، رغم العلاقة الحميمة بين الشيخين: ابن باز، وابن عثيمين، فما كان من ابن عثيمين إلا أن تقبل هذا الردّ بصدر رحب، ولم يغضب أو ينتقص من الشيخ ابن باز أو الشيخ التويجري أو يتهمهما بسوء الطوية أو أن في صدورهما شيئاً عليه.

لذلك قول الأخ عيد: "فقال خالد ما كتب هذه المقالة -مع قرينة التسرع والعجلة- ما كتبها خالصة لإنكار منكر، إنما كتبها لأمر في نفس أبي عبدالأعلى"، افتراء محض، فوالله ما كتبت هذه المقالة إلا نصحاً للمسلمين، ولا غرض لي في التنقص منك، ولا مصلحة لي في ذلك أصلاً.

وقوله: "لو كنت تتبع خطى شيخك ربيع المدخلي لصبرت عليّ سنين، إن كنت فعلاً أقول بهذه المقالة..".

قلت: وهل أنا أقمت مقالي على الطعن فيك والتحذير منك؛ كي تطالني بالصبر عليك، إنما قام مقالي على التحذير من مقالة باطلة انتشرت في منطقة منسوية ناصر من القاهرة، وتعصّب لها من تعصّب، وأخذوا يروجون لها؛ ممّا كاد أن يُحدث فتنة كبيرة بينهم، خاصّة أمام العامة، ولما اتصل عليك أحدهم كي ترشده إلى الصواب، إذ بك تثبت عنده احتمالية صواب هذا القول الباطل، وتظهر له أن المسألة فيها خلاف معتبر.

ثم لما بحثت عن مصدر انتشار هذه المقالة بينهم، عرفت أنه كتابك المشار إليه آنفًا، والذي فيه انتصار لهذه المقالة الباطلة كما بيّنت آنفًا.

وقد سلكت في ردي هذه المقالة الباطلة النهج الذي سار عليه أئمة السلف الصالح - كما في كلام الحافظ ابن رجب السابق -، وهذا هو نهج شيخنا العلامة ربيع بن هادي - حفظه الله - في رد المقالات الضعيفة والباطلة. وثانيًا: الغرض الأساسي من مقالي هو الذبُّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ليس انتقاد كتابك في ذاته، إنما انتقدت من كتابك موضع الشاهد.

وثالثًا: إصرار فضيلتك على اتّهامي بالعجلة في الردّ لا وجه له، وسبب اتّهامك لي بالعجلة بني على دعواك أنني بهتك بنسبة هذا القول الباطل إليك، وقد وضح لكل منصف من كلامك المنقول عنك - والذي استفضت في بيانه فيما سبق - أنني لم أبهتك في هذا، بل العكس هو الصحيح أنك أنت الذي تبهتني باتّهامك لي بالعجلة بغير مسوّغ. وكذلك قولك: "إن ردي بُني على عوج" غير لائق؛ لأنه بني على أدلة واضحة من كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبًا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، والعوج يكون في أن أنتصر للباطل. فاسمح لي - رعاك الله - أن أقول متأسفًا: إن جلّ كلامك في هذه الصوتية هو الذي بُني على عوج، ولا طائل تحته لما بيّنته آنفًا، وما سوف أبينه لاحقًا إن شاء الله.

● وأما قوله في حقّ مجدي عرفات: "لقد لبّست على أهل المحلة بسكوتك عليه".

فأقول: أنا ما سكّتُ عنه، بل بيّنت لهم ما أعلمه من حاله من كونه يسكت عن محمد حسنّ ويحاضر في قناته، وقد ذمته على هذا عندهم ما أثبتت عليه، وقلت لهم بالنصّ: عنده ضعف في المنهج. وأما الحكم عليه بالبدعة، وأنه كما قال الأخ عيد الكيّال: إنه منحرف ضال، وإنه رأس في الضلال؛ فيه نظر؛ لأنني ما علمت عنه أنه يدعو إلى أصل من أصول أهل البدع والضلال أو يقرره في دروسه وكتاباته، بل الذي أعلمه هو العكس، وأما مجرد ظهوره في قناة محمد حسنّ، فهذا لا يكفي في الحكم عليه بأنه رأس في الضلال؛ بل هذا يعد من الإفراط في الحكم؛ لأنه قد يتأول هذا الظهور لمصلحة يراها نحو قيامه بإظهار اعتقاد ومنهج السلف الصالح من خلال هذه القناة، وما علمت أنه ناصر محمد حسنّ على منهجه الفاسد، أو أقره عليه، بل الذي بلغني عن طريق الثقات، أنه يدّعي مناصحته ويحاول تقليل شرّه، وأضف إلى هذا قيام محمد حسنّ بالظهور بوجهين والتدليس على من يلقاهم من السلفيين بأنه منهم ومعهم، وهذا - وإن كان ليس عذرًا له - إلا أنه يقال فيه مثله: عنده غفلة وضعف، لكن التبديع والتضليل لا يكونان بهذه العجلة، وإلا وقعنا في غلو الحدادية في تبديع كل من وقع في بدعة أو صاحب مبتدعًا متأولًا أو بسبب اشتباه الأمر عليه، فالتبديع العيني لكل من وقع في بدعة دون النظر في حاله ليس من سمة السلفيين.

ورغم ذلك، فإذا ثبت لي الأدلة على تبديعه، فلا أتوقف في ذلك.

وكنت أرجو منك أن تستمع إلى دروسي التي عقدتها في المحلة في شرح رسالتي "علم الجرح والتعديل: تعريفه وتاريخه وثمراته"، والتي راجعها عدد من كبار العلماء، على رأسهم شيخنا العلامة ربيع بن هادي المدخلي -حفظه الله تعالى-.

ومن خلال هذه الدروس حاولت أن أتدرج بأهل المسجد -الذين هم كما ذكرت أغلبهم عوام بيض اللّحي- في بيان منهج أئمة السلف الصالح في الجرح والتعديل؛ كي يسهل عليهم قبول الأحكام على أناس كانوا -من قبل- مشاهير عندهم بالسنة، وبعض هؤلاء العامة لا يدركون حقيقة ما عليه هؤلاء المشاهير من منهج الخوارج، خاصة أن بعضهم كانوا متعصبين لهم في الزمن القريب، بل كانوا هم خطباء المسجد قبل ثورة يناير ٢٠١٤.

ومن خلال هذه المجالس استفضت في بيان حال منهج حسان، وبيّنت أنه جاهل متعالم، وأنه قطبي خارجي من الخوارج القعدية.

وهناك وقائع وأمور تتعلّق بمسجد التوحيد في المحلة الكبرى لها ملامساتها التي لا ينبغي أن تذكر في هذا المقال، وليس كلُّ ما يُعرَف يقال، ولكلِّ مقام مقال.

● أما من نُقل إليك أني قلت في حقك:

"شئنا أم أبينا لا ينكر المنكر إلا عيد الكيِّال"، فهذا كذب من الناقل، فما كنت لأقول هذا فيمن هو أعلم وأكبر، فكيف أقوله في حق فضيلتك؟ فإن هذا من الغلو الشنيع الذي لا أرضى أن يُنسب إليّ، وبالتالي لا أرضى أن يُنسب إليك أيضاً، لذلك تعقيب فضيلتك على هذا النقل بقولك: "إن كنت قلتها فقد قلت بحق، وإن لم تقلها فالعهدة على من نقل الكلام"، وكذلك ثناؤك على نفسك بقولك: "عيد الكيِّال من أشد أهل السنة في مصر على أهل الأهواء، بل هو -وربّ الكعبة- أشدُّهم فعلاً.. إلخ".

فهذا الأسلوب مما أرى بك عنه، فإن الاعتداد بالنفس والعجب بها مزلة أقدام وأمر مذموم حدّر منه السلف الصالح، وقد الله عز وجل: { فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى }، والعلماء العدول هم الذين تقبل شهادتهم فيك وفي غيرك بالأدلة والبيّنات، لا أن تشهد أنت لنفسك!

● وأما قوله: ".. صمتك الرهيب سنين عدة على هذه المهزلة المستمرة في عابدين.. وسكوتك عن رجال من عشرات السنين هم في أحضان التكفيريين.. وردهم وصدّهم معهم يشنون عليهم ويحضرون مجالسهم.. وأنت تعلم عنهم ما لا يعلمه غيرك... إلخ".

قلت: إن كان يقصد بأهل عابدين: عبدالله بن شاعر الجنيد، ومن قبله: صفوت نور الدين، وصفوت الشوافي، وجمال المراكبي -الرؤساء السابقين لجمعية أنصار السنة بعد الشيخ محمد علي عبدالرحيم -رحمه الله-، فدعواه أني سكت عليهم وعلى أصحابهم، فهذه دعوى كاذبة نتجت عن قصور منه في الاطلاع على ردودي عليهم من سنوات طويلة قبل أن يُظهر هو السلفية أو يُعرَف بها.

فقد رددت على بعض المذكورين من خلال بعض مؤلفاتي المنهجية، والتي منها:

١. كتاب "الكواشف الجلية للفروق بين السلفية والدعوات الحزبية" في إبرازته الأولى التي كانت في عام
٢. كتاب "الحدود الفاصلة بين أصول منهج السلف الصالح وأصول القطبية السرورية.. ويتضمن المسائل التي خالف بها أبو إسحق الحويني أصول منهج السلف ووافق القطبية السرورية".
٣. كتاب "إلزام أنصار السنة بالتحذير من حزب الإخوان الخونة"، وبذيله: رسالتي إلى جمال المراكبي -الرئيس السابق لجمعية أنصار السنة-، والتي راجعها وقرّظ لها: فضيلة الشيخ الوالد حسن بن عبد الوهّاب البنا - حفظه الله-، وهذه الرسالة إلى جمال المراكبي كتبها في شهر رمضان ١٤٢٦ هـ، وسلّمها شيخنا الوالد حسن إليه، فأين كان عيد الكيّمال في تلك الفترة؟!!

بل لما زرنا عابدين قبل هذا بسنوات مع شيخنا العلامة محمد بن عبد الوهّاب البنا في آخر زيارة له إلى مصر قبل موته -رحمه الله-، ألقى الشيخ محمد البنا موعظة بليغة على عبدالعظيم بدوي، واشتد عليه في القول، وقلت في تلك الفينة تأييداً لكلام الشيخ محمد البنا موجّهاً الكلام إلى عبد العظيم بدوي:

لماذا لم تنشر مجلة التوحيد إلى يومنا هذا فتاوى أكابر أهل العلم في سيد قطب وحسن البنا وحزب الإخوان وتنظيم القاعدة وأسامة بن لادن .. إلخ؟!!

• وكان مما قلته في هذه الكتب في نقد هؤلاء المذكورين وبيان علاقتهم بالخوارج القطبيين:

قلت في "الكواشف الجلية" في الإبرازة الأولى (ص١٣٢) (سنة ١٤٢٦) وفي الإبرازة الثالثة (١/٣٤٥-٣٤٦) (سنة ١٤٣٧): "ومع هذا فإن جمعية أنصار السنة في السنوات الأخيرة قد بدأت تنحى منحى فيه شيء من الانحراف التدريجي عن دعوة السلف بعد أن دخلتها أنفاس إخوانية حزبية؛ وصار لبعض هؤلاء الدخلاء الغلبة في تحوّل مسار الجماعة وتحويل مسار مجلة التوحيد؛ كما هو ظاهر".

وقلت في الحاشية في الصفحة نفسها: "في مصر والسودان، وقد قام العلامة محمد بن عبد الوهّاب البنا - حفظه الله- من أوائل دعاة أنصار السنة- خلال زيارته الأخيرة لمصر بتوجيه اللوم الشديد والنصح الجميل للقائمين على أنصار السنة الآن، حتى يعودوا إلى ما كان عليه سلفهم، وطلب منهم أن يصلحوا ما قد أفسده الشيخ صفوت نور الدين، وصفوت الشوادي بإدخالهما كثيراً من الحزبيين وغلّة التكفير إلى الجمعية، وإعطائهم فروعاً ومراكز وسلطات داخل الجماعة، وطلب منهم الانفصال عن جمعية إحياء التراث الحزبية القائمة على حرب السلفية، وعون القطبية والإخوانية، والتي أغرت الشيخ صفوت نور الدين : بالمال والمساعدات وإقامة الفروع والمساجد حتى تكون أنصار السنة تابعة لمنهجها الحزبي".

وقلت في مقدمة "إلزام جمعية أنصار السنة" (ص٤): "وقد أنشأ العلامة محمد حامد الفقي -رحمه الله- جمعية أنصار السنة المحمدية في مصر عقيب انخيار الخلافة العثمانية؛ كي يجعلها منفذاً للدعوة الوسطية - دعوة أهل السنة والجماعة - الذين هم على منهج السلف الصالح.

وظلّت الجماعة على هذه الوسطية إلى أن تولّى الشيخ صفوت نور الدين، فحوّل مسارها - بإملاء من جمعية



بل من المعلوم عند كافة أهل العلم -بفضل الله- جهود العبد الضعيف في ردّ كثير من المقالات الباطلة والتحذير من صنوف من أهل البدع والأهواء في مصر وغيرها، في وقت عزّ فيه من يقوم بذلك في مصر خاصّة، وما كان لك في تلك الفترة أي صوت مسموع في التحذير من هؤلاء.

● **وأما قوله:** "وبلغك عن بعض طلاب الفتنة أي أظعن فيك، فصرت من يومها إلى يومنا هذا تحذّر مني".

**فأقول:** أنا لا أذكر أن هناك من أبلغني بما ذكرت، وحتى لو بلغني هذا، فليس من منهجي أن أظعن في أحد بمجرد أنه ظعن فيّ، فأنا لا أظعن في الآخرين بالهوى وانتصاراً للنفس بالباطل، ولا أحمل في قلبي غلاً على إخواني السلفيين -كبارهم وصغارهم-، ولا أتبع ذلّهم.

● **وقد قلت في الرسالة التي أرسلتها ردّاً على رسالتك:**

"وقال ابن حبان في روضة العقلاء (ص ١٢٧): "وأما الذي يستحب من سوء الظن فهو كمن بينه وبينه عداوة أو شحنة في دين أو دنيا، يخاف على نفسه مكروهه، فحينئذ يلزمه سوء الظن بمكائده ومكره لئلا يصادفه على غرّة فيهلكه".

**قلت:** ونحن -الحمد لله- ليس بيننا هذه الأمور، ولا أحمل في قلبي شحنة عليك في دين ولا دنيا، حتى أتمنى صدور الخطأ منك منشرحاً به صدري.

وقد قال ابن جرير الطبري -رحمه الله- في تفسير قوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم}: "إن ظنّ المؤمن بالمؤمن الشر لا الخير إثم؛ لأن الله قد نهاه، ففعل ما نهى الله عنه إثم، وقوله: {لا تجسسوا}، يقول: ولا يتتبع بعضكم عورة بعض، ولا يبحث عن سرائره يبتغي بذلك الظهور عن عيوبه، ولكن اقعوا بما ظهر لكم من أمره، وبه فاحمدوا أو ذموا لا على ما تعلمونه من سرائره". اهـ

وأما قوله: "ثم علمت أنك فتحت مسجدك الذي تعطي فيه درسك بالهجانة ... لشردمة ضلالاً قد طردتهم من مسجدي وأنا أعلم بهم، وكان جوابك أنك تحتويهم وتؤدبهم.. إلخ".

قلت: أولاً: هذا المسجد كان يحضر فيه عدد كبير من الطلاب يصلون إلى ثلاثمائة أو يزيد، ولا قدرة لي على تتبع كل الحاضرين، إنما كان يأتي إليّ أحياناً بعض الطلاب بعد انتهاء الدرس يشتكون إليّ من شدتك عليهم المفرطة وتبديعك وهجرك لهم، وإشاعة هذا بين العامة على منبر خطبة الجمعة، ورغم هذا فقد نصحتهم باحترامك، ولم أسمح لهم بالظعن فيك، وطالبتهم بمحاولة إزالة أسباب الفتنة؛ حفظاً للدعوة في منطقتك -منطقة الهجانة-، وحرصاً على سلامة العامة من إدخالهم في هذه المهاترات التي تسيء إليك وإلى دعوتك.

ولا أدري لماذا تكرّر هذه الفرية رغم أنني أجبتك عنها في رسالتي السابقة إليك، وهذا نصّ كلامي فيها:

"قولك -سلمك الله-: "فلماً جاءك فتية الضلال وغللمان الضرار الذين شحنوا صدرك مني، وقد أحسنت الاستماع إليهم..."، إلى أن قلت: "وكنت أنتظر منك -بارك الله فيك- أن تقول لهم: ارجعوا إلى شيخكم هو أعلم بكم، أو أن تقول: أمهلوني حتى أسمع من أخي عيد الكيال، أو تجرهم زجرًا شديدًا... إلخ".

**فأقول:** أنا ما أحسنت الاستماع إليهم استماع إقرار وتصديق، بل استمعت إليهم بأذن الناصح الموجه لهم؛ ومما نصحتهم به ووجهتهم إليه أن يذهبوا إليك ويصلحوا أمورهم معك، ومن كان مخطئاً منهم واعترف بخطئه وتاب منه، فليعلن هذا.

ثم جاءني بعض الطلبة المقربين منك، ويئنون لي شيئاً من أحوال هؤلاء، فناصحتهم أن يسعوا إلى إصلاحهم، وإصلاح ذات بينهم إذا ما أظهروا التوبة والرجوع إلى الحق.

واعلم -وَقَّكَ اللهُ- أني لست بالغرّ الذي يخدعه الصغار، فقد مرّت بي أصناف مختلفة من الطلبة على مرّ سنوات، وخبرنا أحوالهم وكيفية التعامل معهم بما يحقّق المصلحة ويدفع شر من حمل الشر منهم.

ولو كنت مصدقاً لهم في كل ما قالوه؛ لبنيت حكماً على كلامهم، وجاريتهم في فتنهم!

وقد وصلت إليّ أسئلة عنك، يريدون مني كلمة في الطعن فيك، فكنت أستبعدها ولا ألتفت إليها.

وما معني من التواصل معك إلا كثرة المشاغل وعدم اهتمامي بهذه السفاسف التي ما أحب أن تشغلني وتشغلك عن الأمور الأهم.

فكلامك المشار إليه -بارك الله فيك- فيه سوء ظن بأخيك بغير موجب إلا الوسوس والقرائن الفاسدة الغير معتبرة...

وتأمل ما قاله العلامة السعدي-رحمه الله- كما في "مجموع الفوائد" (ص ٣٧-٤٠) (فائدة ٢٧): "يعجبني ما وقع لبعض أهل العلم، وهو أنه كتب له آخر من أهل العلم والدين ينتقده انتقاداً شديداً في بعض المسائل، ويزعم أنه مخطيء فيها، حتى أنه قدح في قصده ونيته، وقال مع ذلك أنه يدين الله ببغضه بناءً على ما توهم من خطئه، فأجاب المكتوب له: اعلم يا أخي أنك إذا تركت ما يجب عليك من المودة الدينية، والأخوة الإسلامية، وسلكت ما يجرم عليك من اتهام أخيك بالقصد السيء على فرض أنه أخطأ، وتجنبت الدعوة بالحكمة في مثل هذه الأمور، فإنني أخبرك قبل الشروع في جوابي لك عمّا انتقدته على أني لا أترك ما يجب عليّ من الإقامة على مودتك، والاستمرار على محبتك المبنية على ما أعرفه من دينك انتصاراً لنفسي، بل أزيد على ذلك بإقامة العذر لك بقدحك في أخيك، أني أعرف أن الدافع لك على ذلك حسن قصد، لكن لم يصحبه علم يصححه، و لا معرفة تبين مرتبته، ولا ورع ورأي صحيح يوقف العبد عند حدّه الذي أوجبه الشرع عليه، فلحسن قصدك المتمحض أو الممتزج بشيء آخر قد عفوت لك عما كان منك إلي من الاتهام بالقصد السيء، فهب أن الصواب معك يقيناً، فهل خطأ الإنسان عنواناً على سوء قصده، فلو كان الأمر كذلك، لتوجه رمي جميع علماء الأمة بالقصود السيئة، فهل سلم أحد من الخطأ؟! وهل هذا القول الذي تجرأت عليه إلا مخالف لما أجمع عليه المسلمون من أنه لا يحل رمي المسلم بالقصد السيء إذا أخطأ في مسألة علمية دينية، والله تعالى قد عفا عن خطأ المؤمنين (ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا) قال الله: "قد فعلت"، ثم نقول: هب أنه جاز للإنسان القدح في إرادة ما دلت القرائن والعلامات على قصده السيء، فيحل القدح فيمن عندك من الأدلة والقرائن الكثيرة على بعده عن القصد السيئة ما لا يبرر لك أن تتوهم فيه شيئاً مما

رميته به، وإن الله أمر المؤمنين أن يظنوا بإخوانهم خيراً إذا قيل فيهم خلافٌ ما يقتضيه الإيمان، فقال تعالى: {لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيراً}.

واعلم أن هذه المقدمة ليس الغرض منها مقابلتك بما قلت، فإني قد ذكرت لك أي قد عفوت لك عن حقي إذا كان لي حق، ولكن الغرض النصيحة، وأن أعرفك موقع هذا الاتهام ومرتبته من العقل والدين والمروءة الإنسانية، انتهى كلامه رحمه الله وهو كلام نفيس فيه إيضاح لما أحببت أن أوصله إليك.

أخي العزيز عيد الكيِّال من نافلة القول أن أقول لك: إني لو كنت أحمل في قلبي ضغينة عليك، أو أريد تصديق كلام الفتانين فيك، ما زرتك في مسجديك بدون دعوة منك، وحضرت خطبة جمعة لك، وألقيت بعد الخطبة كلمة، أثبتت فيها على كتبك وجهودك.

● **وأما قولك -بارك الله فيك-**: "ولقد أحزني كلامك الذي وصل إليّ في شأن الأولين المطرودين، لَمَّا

قلت: لا نريد شقّ الصف، فهؤلاء ليسوا من الصف، بل هم الذين يشقون الصف، فلا تأس عليهم".

● **قلت**: أنا لا ألومك إن كنت تعرف مداخل هؤلاء ومخارجهم أكثر مني، فحكمت عليهم هذا الحكم

الشديد، وأنا أعذرك في هذا الأمر؛ لأنه مرّ بي أمثال هؤلاء في السنوات الحالية.

**وأما قولي**: "لا نريد شقّ الصف"، فهذا إعمالاً لأصل أصيل من أصول منهج السلف الصالح، ألا وهو الاجتماع

على الحق وتأليف القلوب عليه، ومن ثمّ سمي أهل الفرقة الناجية والطائفة المنصورة بأهل السنة والجماعة.

وهذا الأصل ما أحال أنه يجزئك أو يسبب لك إزعاجاً، فكما أن مفارقة المبتدعة وهجرهم أصل سلفي،

فكذلك تجميع السلفيين ومحاولة رأب صدعهم أصل سلفي.

فكلمتي هذه تنزل على أن يكون هؤلاء سلفيين -عندهم ضعف وأخطاء- ليسوا مبتدعة.

وأنا أوّيدك أن الأدعياء الذين يتظاهرون بخلاف ما يظنون أنهم يفرّقون الصف، وفيهم من خصال النفاق ما

يجعلهم يرتكسون في الفتن ويشعلونها، وقد طردت أمثال هؤلاء من مسجدي من سنوات طوال.

لكن في الجانب الآخر تعلّمت من شيخنا العلامة ربيع بن هادي المدخلي -حفظه الله- كلمة هامة، وهي قوله: "أنا

لا أحب أن أفقد سلفياً واحداً... إلخ".

**وقلت لك أيضاً في هذه الرسالة:**

"لكن هناك أمر هام يجب التفطن إليه، ألا وهو التفرقة بين الجاهل المغرّر به، والمبتدع المعاند المخاصم.

ففي زماننا عمّ الجهل بالسنة وطريقة السلف، مما يحتاج به الداعية إلى الله على بصيرة إلى صبر عظيم ورفق من أجل

انتشال الناس من هذا الجهل العظيم، ومحاولة إيصال الحق إليهم.

فأنا أسألك سؤالاً هاماً: هل كل أهل الهجّانة يعلمون حقيقة منهج السلف الصالح في الشدة على المبتدعة؟

والجواب المعلوم -الذي ما أظن أنك تخالفني فيه-: لا!!

فكل من تزي بزى أهل السنة فى الظاهر يظنه العامة سلفيًّا، خاصة إذا كان يتظاهر بموافقة السلفيين فى بعض أصولهم التى يدعون إليها نحو أصل تحريم الخروج على الحكّام، فهنا تقوى الشبهة عندهم، ولا يدركون حقيقة الأمر فى الشدة على مثل هذا الصنف.

لذلك علينا أن نكون على حذر ونراعى أحوال الناس، فلا نكون فتنة لهم، كما يؤب البخارى رحمه الله فى كتاب العلم من الصحيح، فقال: "بَابُ مَنْ خَصَّ بِالْعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ، كَرَاهِيَةً أَنْ لَا يَفْهَمُوا"، وَقَالَ عَلِيٌّ: «حَدِّثُوا النَّاسَ، بِمَا يَعْرِفُونَ أَتَّحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ، اللَّهُ وَرَسُولُهُ» ١٠هـ.

**قلت:** وأما ما ذكره الأخ عيد الكيال فى حقّ من ألح إليهم بالألقاب - ولم يسمهم - فى أمور هي - كما ذكر - من قبيل الفسق والفجور، فهذه تحتاج إلى قضاء؛ كي يفصل فيها، فعجلته بالحكم عليهم بالفسق والفجور هو المذموم؛ لأن الأصل حرمة أعراضهم حتى يتبين بيقين ثبوت هذه التهم عليهم، وهذا يحتاج إلى بينات وشهود ثقات، وأن يعرض هذا على من يحسن القضاء من أهل العلم.

وأما دعواه أنه لما بلغني تحذيره من أحد هؤلاء المذكورين، أنى سخرت منه، وقلت: "فليكف ابن الكيال عن هذا"، فهذا ما لم يحدث، وليس من خلقي أن أسخر من أحد إخواني، ولو أخطأ، وإذا بلغني ردًا علميًا منك على أحد هؤلاء المذكورين فيه الأدلة والبيانات، ما كنت لأردّه بالهوى.

والعجيب أنه استطرد فى ذكر أمور لا علاقة لها بأصل المبحث؛ وهذا من تسويل الشيطان، لذلك فقد صدق فى قوله فى آخر الكلمة: "فهذه بعض الأسباب التى جعلت شيطاني يوسوس لي، وكل مؤمن يوسوس".

**قلت:** وأشكره على جهاده فى ردّ هذه الوسوس؛ حيث قلت بعد ذلك: "غير أنى رددت وسوسة شيطاني وقلت له: اخسأ، بل نحمد الرجل على نصيحته، ونبارك له سعيه...".

وأرجو أن أكون أزلت عنه فى هذا المقال اللبس الذى كان سببًا هذه الوسوس الشيطانية.

ولذا الذى أرجوه من الشيخ عيد الكيال -بارك الله فيه- أن يتنزه عن إدخالنا فى مهاترات جانبية، وأن يوفر وقتي ووقته لما هو أنفع لنا عند الله عز وجل.

فنحن فى أشد الحاجة إلى أوقاتنا فى نشر الحقّ وتبيينه لعامة المسلمين فى القرى والنجوع التى لم يصل إلى بعضها دعوة التوحيد إلى الآن.

وكذلك إلى بيان وسطية منهج السلف الصالح للراعى والرعية بعد أن أساء من أساء إليها من الغلاة؛ لذلك علينا أن نتكاتف جميعًا لتحقيق هذه الغاية العظيمة، وأداء هذه الأمانة الثقيلة، وأن نترك حظوظ أنفسنا جانبًا.

وعلىنا أن نصطحب الرفق فى دعوتنا للعامة خاصة، مع الصبر على الجاهل منهم، فهذا هو سبيل الأنبياء والرسل.

والله المستعان وعليه التكلان.

وصلى الله على محمد وعلى آله وأصحابه وسلّم.

وكتب

أبو عبدالأعلى خالد بن محمد بن عثمان المصري

١٨ شوال ١٤٣٩ هـ

إزالة إشكالات أحد السائلين حول مقال  
"إبطال قول القائلين أن النبي صلى الله عليه وسلم  
قبل البعثة كان على دين المشركين"

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن أتبع هداه،

أما بعد، فهذه بعض الاستشكالات التي وصلت إليّ من أحد إخواننا حول مقال: "إبطال قول القائلين أن النبي صلى الله عليه وسلم قبل البعثة كان على دين المشركين"، وإليكم إجابات هذه الاستشكالات:

• الإشكال الأول: قول النبي صلى الله عليه وسلم في رواية أبي يعلى لما سأله زيد بن عمرو بن نفيل: ما هذا يا محمد، فقال: هذه شاة ذبحناها على نصاب من الأنصاب.

ألا يدل على أنه كان يفعل بعض الأمور التي كان عليها قومه، كيف توجيه ذلك؟

✓ والجواب عن هذا الإشكال ما يلي:

قد أوردت في المقال حديث البخاري (٣٨٢٦) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، "أن النبي صلى الله عليه وسلم لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح، قبل أن ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم الوحي، فقدمت إلى النبي صلى الله عليه وسلم سفرة، فأبى أن يأكل منها، ثم قال زيد: إني لست أكل مما تدبجون على أنصابكم، ولا أكل إلا ما ذكر اسم الله عليه، وأن زيد بن عمرو كان يعيب على قريش ذبائحهم، ويقول: الشاة خلقها الله، وأنزل لها من السماء الماء، وأثبت لها من الأرض، ثم تدبجونها على غير اسم الله، إنكاراً لذلك وإعظاماً له.

ثم أوردته بحديث زيد بن حارثة -والذي فيه موطن الإشكال-، والذي أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٧٠/١٣)، قال: حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد، أملاه علينا من كتابه، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب بن أبي بلتعة، عن أسامة بن زيد، عن زيد بن حارثة قال: خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً حاراً من أيام مكة. وهو مُردفي. إلى نصاب من الأنصاب، وقد دبجنا له شاةً فأنصحنها، قال: فلقيه زيد بن عمرو بن نفيل، فحيا كل واحدٍ منهما صاحبه بتحية الجاهلية، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «يا زيد، ما لي أرى قومك قد شنفوا لك؟»، قال: والله يا محمد إن ذلك لبعير نائلة لي منهم، ولكني خرجت أبتغي هذا الدين، حتى أقدم على أخبار فوجدتهم يعبدون الله ويشركون به، قال: قلت ما هذا بالدين الذي أبتغي، فخرجت حتى أقدم على أخبار الشام فوجدتهم يعبدون الله ويشركون به، قلت: ما هذا بالدين الذي أبتغي، فقال شيخ منهم: إنك لتسأل عن دين ما نعلم أحداً يعبد الله به إلا شيخ بالحيرة، قال: فخرجت حتى أقدم عليه، فلما رأيته، قال: ممن أنت؟ قلت: من طلع بجمه، وجميع من رأيتهم في ضلال، فلم أحس

بِشَيْءٍ بَعْدُ يَا مُحَمَّدُ، قَالَ: وَقَرَّبَ إِلَيْهِ السُّفْرَةَ، قَالَ: فَقَالَ: مَا هَذَا يَا مُحَمَّدُ؟ فَقَالَ: شَاةٌ ذَبَحْنَاهَا لِنُصَبِّ مِنْ الْأَنْصَابِ، قَالَ: فَقَالَ: «مَا كُنْتُ لِأَكُلَ مِمَّا لَمْ يُدَكَّرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ»، قَالَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ: فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَ، قَالَ: وَتَفَرَّقْنَا فَطَافَ بِهِ، وَأَنَا مَعَهُ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ.

قَالَ: وَكَانَ عِنْدَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ صَنَمَانِ مِنَ نَحَاسٍ: أَحَدُهُمَا يُقَالُ لَهُ: يَسَافٌ، وَالْآخَرُ يُقَالُ لَهُ: نَائِلُهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ إِذَا طَافُوا تَمَسَّحُوا بِهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَمَسَّحُهُمَا، فَإِنَّهُمَا رَجْسٌ»، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لَأَمْسَنَّهُمَا حَتَّى أَنْظُرَ مَا يَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَسَسْتُهِمَا، فَقَالَ: «يَا زَيْدُ، أَلَمْ تُنْهَ؟»، قَالَ: وَمَاتَ زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو، وَأُنزِلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَزَيْدٍ: «إِنَّهُ يُبْعَثُ أُمَّةً وَحْدَهُ».

وقلت في تخرجه: "أخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٠٠/١) (٢٥٧)، والنسائي في الكبرى (٣٢٥/٧)، والطبراني في الكبير (٨٦/٥)، والحاكم في المستدرک (٢٣٨/٣) من طريق محمد بن عمرو به، وإسناده حسن. وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٢٤/٢) من طريق أبي أسامة، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بِهِ، وَقَالَ: زَادَ فِيهِ غَيْرُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بِإِسْنَادِهِ: قَالَ زَيْدٌ: فَوَالَّذِي هُوَ أَكْرَمُهُ وَأُنزِلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ مَا اسْتَلَمَ صَنَمًا حَتَّى أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِالَّذِي أَكْرَمَهُ وَأُنزِلَ عَلَيْهِ".

**قلت:** وقال الحاكم في إسناده: على شرط مسلم، وهذا وهم؛ لأنَّ مسلماً لم يخرج رواية أبي سلمة وَيَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ عَنْ أُسَامَةَ.

وقد حكمت على ظاهر هذا الإسناد بالحسن، ثم لما تأملت في المتن، وجدت نكارة في بعض ألفاظه تخالف ما في الصحيح.

فالإسناد فيه محمد بن عمرو بن علقمة، وقد نقل الحافظ ابن رجب أقوال أئمة الجرح والتعديل فيه كما في "شرح علل الترمذي" (٤٠٣/٢) فقال: "وأما محمد بن عمرو الذي تكلم فيه يحيى، فهو محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، وقد تكلم فيه يحيى ومالك. وقال أحمد: كان محمد بن عمرو يحدث بأحاديث فيرسلها، ويسندها لأقوام آخرين. قال: وهو مضطرب الحديث، والعلاء أحب إلي منه.

وقال ابن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين يقول: ما زال الناس يتقون حديث محمد بن عمرو، قيل له: ما علة ذلك؟

قال: كان مرة يحدث عن أبي سلمة بالشيء رأيه، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.. ووثقه ابن معين في رواية أخرى.

ونقل إسحاق بن حكيم عن يحيى القطان أنه قال فيه: رجل صالح ليس بأحفظ الناس للحديث.

وقد ذكر الترمذي أن يحيى بن سعيد روى عنه، وكذلك روى عنه مالك في الموطأ، وخرج حديثه مسلم متابعه، وخرجه البخاري مقروناً.

وقد قال يحيى بن سعيد: هو فوق سهيل بن أبي صالح، وخالفه في ذلك الإمام أحمد، وقال: ليس كما قال يحيى.

قال أحمد: ولم يرو شعبه عن محمد بن عمرو إلا حديثًا واحدًا".

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَعِينٍ وَسُئِلَ عَنْ سَهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، وَالْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَقِيلٍ، وَعَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: لَيْسَ حَدِيثُهُمْ بِحُجَّةٍ. قِيلَ لَهُ: فَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ فَوْقَهُمْ.

وقال يعقوب بن شيبة: هو وسط، وإلى الضعف ما هو.

وذكره ابن حبان في كتاب "الثقات"، وقال: كان يخطئ.

وانظر أيضًا: تهذيب الكمال للمزي (٦/٤٥٩/الرسالة)، والسير (٦/١٣٦)، وتاريخ الإسلام للذهبي (٣/٩٧٣).

وفي حديث ابن عمر في البخاري: "فَقُدِّمْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَفْرَةً، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا"، هذه تعلق بعض الزيادات في حديث زيد بن حارثة، نحو قول زيد: "وَهُوَ مُرْدِي. إِلَى نُصْبٍ مِنَ الْأَنْصَابِ، وَقَدْ دَبَّحْنَا لَهُ شَاءً فَأَنْضَجْنَاهَا، قَالَ: فَلَقِيَهُ زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ، فَحَيَّا كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ بِتَحِيَّةِ الْجَاهِلِيَّةِ"، وأن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "شَاءٌ دَبَّحْنَاهَا لِنُصْبٍ مِنَ الْأَنْصَابِ" فهذه زيادات منكورة، والعهد فيها على محمد بن عمرو، فهي من أوهامه، ومنكراته بلا شك.

وللفائدة أيضًا أذكر أنه جاءت نحو هذه الزيادة المنكرة في الحديث الذي أخرجه الطيالسي في مسنده (١٣٤) من طريق المسعودي، عَنْ نُفَيْلِ بْنِ هِشَامِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلِ الْعَدَوِيِّ عَدِيِّ قُرَيْشٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنْ زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ أَتَى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ وَهُمَا يَأْكُلَانِ مِنْ سَفْرَةٍ لُهُمَا فَدَعَا لَطْعَامَهُمَا فَقَالَ زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا ابْنَ أَخِي إِنَّا لَا نَأْكُلُ مِمَّا دُبِحَ عَلَى النُّصْبِ.

وهذا إسناد معلٌ بنُفَيْلِ بْنِ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ، فقد ترجم لنفيل: البخاري في التاريخ الكبير (٨/١٣٦)، وكذلك ترجم لأبيه: هشام بن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل: البخاري في التاريخ الكبير (٨/١٩٦).

ولم يذكر فيهما جرحًا ولا تعديلاً، فهما مجهولاً الحال.

وتحت تسليم صحة الرواية، فالإجابة عنها كما قال إبراهيم بن إسحاق الحربي في غريب الحديث (٢/٧٩١) بعد أن روا حديث زيد بن حارثة بإسناده:

"قَوْلُهُ: «دَبَّحْنَا شَاءً لِنُصْبٍ مِنَ الْأَنْصَابِ» لِذَلِكَ وَجْهَانِ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ زَيْدٌ فَعَلَهُ مِنْ غَيْرِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَا رِضَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ مَعَهُ فَتَنَسَبَ ذَلِكَ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ زَيْدًا لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مِنَ الْعِصْمَةِ وَالتَّوْفِيقِ مَا كَانَ اللَّهُ أَعْطَاهُ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَنْعَهُ مِمَّا لَا يَحِلُّ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَيْفَ يَجُوزُ ذَلِكَ وَهُوَ قَدْ مَنَعَ زَيْدًا فِي حَدِيثِهِ هَذَا بِعَيْنِهِ أَنْ يَمَسَّ صَنَمًا وَمَا مَسَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ قَبْلَ نُبُوتِهِ وَلَا بَعْدَ، فَهُوَ يَنْهَى زَيْدًا عَنْ مَسِّهِ، وَيَرْضَى أَنْ يَدْبَحَ لَهُ هَذَا مُحَالٌ.

وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ دَبْحٌ لِزَادِهِ فِي خُرُوجِهِ فَاتَّفَقَ ذَلِكَ عِنْدَ صَنَمٍ كَانُوا يَدْبَحُونَ عِنْدَهُ، فَكَانَ الدَّبْحُ مِنْهُمْ لِلصَّنَمِ، وَالدَّبْحُ مِنْهُ لِلَّهِ تَعَالَى إِلَّا أَنَّ الْمَوْضِعَ جَمَعَ بَيْنَ الدَّبْحَيْنِ، فَأَمَّا ظَاهِرُ مَا جَاءَ بِهِ الْحَدِيثُ فَمَعَادَ اللَّهِ". اهـ  
ونقله الذهبي في السير (١/١٣٤)، وعقب عليه مقرراً له: "هَذَا حَسَنٌ، فَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ.

أَمَّا زَيْدٌ فَأَخَذَ بِالظَّاهِرِ، وَكَانَ الْبَاطِنُ لِلَّهِ، وَرُبَّمَا سَكَتَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنِ الْإِفْصَاحِ خَوْفَ الشَّرِّ، فَإِنَّمَا مَعَ عِلْمِنَا بِكَرَاهِيَّتِهِ لِلْأَوْثَانِ، نَعْلَمُ أَيْضًا أَنَّهُ مَا كَانَ قَبْلَ النَّبُوَّةِ مُجَاهِرًا بِذَمِّهَا بَيْنَ قُرَيْشٍ، وَلَا مُعْلِنًا بِمَقْتِهَا قَبْلَ الْمَبْعَثِ".  
 ومن الأجوبة الجيدة أيضًا ما نقله الحافظ ابن حجر في الفتح (١٤٤/٧): "قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي الْمِلَّةِ الْمَشْهُورَةِ فِي عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَ النَّبُوَّةِ إِنَّهَا كَالْمُمْتَنِعِ؛ لِأَنَّ النَّوَاهِيَّ إِنَّمَا تَكُونُ بَعْدَ تَقْرِيرِ الشَّرْعِ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ مُتَعَبِّدًا قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ بِشَرْعٍ مَنْ قَبْلَهُ عَلَى الصَّحِيحِ فَعَلَى هَذَا فَالنَّوَاهِيَّ إِذَا لَمْ تَكُنْ مَوْجُودَةً فَهِيَ مُعْتَبَرَةٌ فِي حَقِّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنْ فَرَعْنَا عَلَى الْقَوْلِ الْآخَرَ، فَالْجَوَابُ عَنْ قَوْلِهِ ذَبَحْنَا شَاةً عَلَى بَعْضِ الْأَنْصَابِ يَعْنِي الْحِجَارَةَ الَّتِي لَيْسَتْ بِأَصْنَامٍ، وَلَا مَعْبُودَةٍ، وَإِنَّمَا هِيَ مِنْ آلَاتِ الْجَزَارِ الَّتِي يَذْبَحُ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّ النَّصْبَ فِي الْأَصْلِ حَجْرٌ كَبِيرٌ فَعِنْمَا مَا يَكُونُ عِنْدَهُمْ مِنْ جُمَّلَةِ الْأَصْنَامِ، فَيَذْبَحُونَ لَهُ وَعَلَى اسْمِهِ وَمِنْهَا مَا لَا يُعْبَدُ بَلْ يَكُونُ مِنْ آلَاتِ الذَّبْحِ فَيَذْبَحُ الذَّبَائِحَ عَلَيْهِ لَا لِلصَّنَمِ أَوْ كَانَ امْتِنَاعُ زَيْدٍ مِنْهَا حَسْمًا لِلْمَادَّةِ".

قلت: وقد أخرج أيضًا أبو يعلى في مسنده قال: حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْهَدُ مَعَ الْمُشْرِكِينَ مَشَاهِدَهُمْ، قَالَ: فَسَمِعَ مَلَكَيْنِ خَلْفَهُ وَأَحَدُهُمَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بِنَا حَتَّى نَقُومَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: كَيْفَ نَقُومُ خَلْفَهُ وَإِنَّمَا عَهْدُهُ بِاسْتِئْذَانِ الْأَصْنَامِ قَبْلُ؟ فَلَمْ يُعِدْ بَعْدَ ذَلِكَ يَشْهَدُ مَعَ الْمُشْرِكِينَ مَشَاهِدَهُمْ.

قال الدراقطني في العلل (٣٧١/١٣): "فقال: حدث به عثمان بن أبي شيبة، عن جرير بن عبد الحميد، عن الثوري، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ.

ويقال: إنه وهم في إسناده، وغيره يرويه، عن جرير، عن سفيان بن عبد الله بن محمد بن زياد بن حدير، مرسلًا. وهو الصواب.

وذكر لأحمد بن حنبل، فقال: موضوع، أو كأنه موضوع، ما كان أخوه عبد الله، يعني أبا بكر، تطنف نفسه لشيء من هذا، وأنكره جدًا". اهـ

وفي "النهاية" (١٤٠/٣): "يقال: طنفته، فهو مطنف، أي اهتمته، فهو متهم".

وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (١٦٧/١): "وَإِنَّمَا يَتَأَوَّلُ هَذَا الْحَدِيثَ أَنَّ لَوْ صَحَّ وَفِيهِ عِلَلٌ: وَمِنْهَا: أَنَّ عُثْمَانَ لَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ، وَمِنْهَا: أَبُو زُرْعَةَ رَوَاهُ عَنْ عُثْمَانَ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ زَيْدٍ مَكَانَ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَمِنْهَا أَنَّ ابْنَ عَقِيلٍ ضَعِيفٌ، ثُمَّ الْقَوْمُ ضَعَّفُوهُ يَحْيَى وَعَيْرُهُ، وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: كَانَ رَدِيءَ الْحِفْظِ يُحَدِّثُ عَلَى التَّوَهُّمِ فَيَجِيءُ بِالْجَبْرِ سُنَنِهِ فَوَجَبَتْ مُجَابَبَةُ أَخْبَارِهِ، وَقَالَ الدراقطني: يُقَالُ إِنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ وَهَمَ فِي إِسْنَادِهِ وَعَيْرُهُ يَرُوِيهِ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ جَرِيرٍ مُرْسَلًا وَهُوَ الصَّوَابُ قَالَ وَذَكَرَ لِأَحْمَدَ فَقَالَ مَوْضُوعٌ وَأَنْكَرَهُ جَدًّا".

**قلت:** عبدالله بن محمد بن عقيل، الراجح فيه أنه صدوق، كما حَقَّقت هذا في جزء مستقل، لكن له أوهامًا، وقد تظهر النكارة في بعض مروياته نحو هذه الرواية، لكن يُحتمل أنه بريء منها، والعهدَة فيها على عثمان بن أبي شيبة، كما هو المفهوم من كلام أحمد.

وذكره محمد بن خليل، أبو المحاسن القاقوجي الطرابلسي الحنفي (ت ١٣٠٥هـ) في "اللؤلؤ المرصوع فيما لا أصل له أو بأصله موضوع" (٣٨٨)، وقال: "وَالْمَعْرُوفُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِلافه من قَوْلِه: "بَغِضتْ إِلَيَّ الْأَصْنَامَ"، وَأَنه لم يشهد مشاهدتهم. نعم أخرجهم عَمُه إلى بعض أعيادهم فَرَجَع مَرْعُوبًا". وانظر: "الضعفاء" للعقيلي (٢٢٢/٣)، والجامع لعلوم أحمد (٢٦/١٤).

وقال الحافظ في "المطالب العالية" (١٧/٢١٦/الرشد): "هَذَا الْحَدِيثُ أَنْكَرُهُ النَّاسُ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، فَبِالْغَوَا، وَالْمُنْكَرُ فِيهِ قَوْلُهُ عَنِ الْمَلِكِ أَنَّهُ قَالَ "عَهْدُهُ بِاسْتِئْذَانِ الْأَصْنَامِ"، فَإِنَّ ظَاهِرَهُ [أَنَّهُ] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَشْرَ الْإِسْتِئْذَانِ. وَلَيْسَ ذَلِكَ مُرَادًا، بَلِ الْمُرَادُ أَنَّ الْمَلِكَ أَنْكَرَ شُهُودَهُ لِمُبَاشَرَةِ الْمُشْرِكِينَ اسْتِئْذَانَهُمْ أَصْنَامِهِمْ".

وبَوَّبَ الحافظ بعده قائلاً: "بَابُ الْبَيَانِ بِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا مَسَّ الصَّنَمَ إِنَّمَا مَسَّهُ مُوَجَّحًا لِعَابِدِيهِ". وقال: "وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَيَّانَ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، فَطَفِقَ يَتَقَلَّبُ، فَبَصُرَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَائِمًا فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَأَيَّقَهُ، فَقَامَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ وَحَيْثُ مِنَ التُّرَابِ، فَاَنْطَلَقَ بِهِ نَحْوَ بَابِ بَنِي شَيْبَةَ، فَتَلَقَّاهُمَا مِيكَائِيلُ، فَقَالَ جَبْرِيلُ لِمِيكَائِيلَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَافِحَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَجِدُ مِنْ يَدِهِ رِيحَ النُّحَاسِ، فَكَأَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْكَرَ ذَلِكَ، فَقَالَ: أَفَعَلْتَ ذَلِكَ؟ فَكَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسِيَ، ثُمَّ ذَكَرَ، فَقَالَ: صَدَقَ أَخِي، مَرَرْتُ أَوَّلَ مَنْ أَمَسَ عَلَى إِسَافٍ وَنَائِلَةَ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى أَحَدِهِمَا، فَقُلْتُ: إِنَّ قَوْمًا رَضُوا بِكُمْ إِهْلًا مَعَ اللَّهِ قَوْمٌ سُوءٌ".

وَقَدْ مَضَى فِي مَنَاقِبِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُهِيَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَنْ مَسِّ الصَّنَمِ".

**قلت:** حديث بريدة أخرجها أيضًا الروياني في مسنده (٣٧/١)، وفيه زيادة:

قَالَ صَالِحٌ: فَقُلْتُ لِابْنِ بُرَيْدَةَ: مَا إِسَافٌ وَنَائِلَةُ؟ فَقَالَ: كَانَا شَابِئِينَ مِنْ قُرَيْشٍ، فَكَانَا يَطُوفَانِ بِالْكَعْبَةِ، فَأَصَابَا مِنْهُ خَلْوَةً، فَأَرَادَا أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَكَسَّهُمَا اللَّهُ نُحَاسًا، فَجَاءَ بِهِمَا قُرَيْشٌ فَقَالُوا: لَوْلَا أَنَّ اللَّهَ رَضِيَ أَنْ يُعْبَدَ هَذَانِ الْإِنْسَانَانِ لَمَا نَكَّسَهُمَا نُحَاسًا. قَالَ ابْنُ بُرَيْدَةَ: فَأَمَّا إِسَافٌ فَرَجُلٌ، وَأَمَّا نَائِلَةُ فَامْرَأَةٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ بْنِ قُصَيٍّ".

وذكره البوصيري في "إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة" (٥٢/٢)، وقال: "هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ؛ لضعف صالح بن حَيَّان".

**قلت:** صالح بن حيان، قَالَ فِيهِ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: فِيهِ نَظَرٌ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِثِقَةٍ.

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: عَامَّةٌ مَا يَرَوُهُ غَيْرٌ مَحْفُوظٍ.

وقال عنه الذهبي في تاريخ الإسلام (٣/٨٩٣): "ما له في الكُتُبِ شَيْءٌ، وَلَهُ حَدِيثٌ فِي قَتْلِ مَنْ سَبَّ نَبِيًّا"، وقال عنه في السير (٧/٣٧٣): "وَهُوَ وَاهٍ".

• الاستشكال الثاني: قول جُبَيْر بن مُطْعِم رضي الله عنه: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو على دين قومه"، لِمَ نسبَه إلى دين قومه، إن كان على دين إبراهيم كما قال البيهقي؟!  
✓ والجواب عن هذا الاستشكال كما يلي:

قال البيهقي: "قَوْلُهُ: «عَلَى دِينِ قَوْمِهِ» مَعْنَاهُ: عَلَى مَا كَانَ قَدْ بَقِيَ فِيهِمْ مِنْ إِرْثِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ، فِي حَجِّهِمْ وَمَنَاكِحِهِمْ وَبُيُوعِهِمْ، دُونَ الشَّرْكِ، فَإِنَّهُ لَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ قَطُّ.. وَفِيمَا ذَكَرْنَا مِنْ بَعْضِهِ اللَّاتِ وَالْعَزَى دَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ". قلت: كلام البيهقي واضح في أن قريشًا وما حولها من العرب ظلوا يعبدون الله مع إلهتهم الأخرى مقتفين في بعض عباداتهم وشعائرتهم بقايا ملة إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام، أي: أنهم -مع إشراكهم بالله العظيم- كانوا يحجون متبعين في حجهم بعض ما شرعه خليل الله إبراهيم عليه السلام من المناسك، لكن أدخلوا في المناسك أمورًا شركية وبدعية.

ويشهد لهذا ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (١١٨٥) من حديث أبي زُمَيْلٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: لَبَيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، قَالَ: فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَيْلَكُمْ، قَدْ قَدَّ» فَيَقُولُونَ: إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ، تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكٌ، يَقُولُونَ هَذَا وَهُمْ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ. قلت: فهذه تلبية قوم النبي صلى الله عليه وسلم وافقوا في بعضها تلبية خليل الله إبراهيم، لكنهم أدخلوا عليها هذا الاستثناء-الذي هو من الشرك-.

قال القاضي عياض في "إكمال المعلم بفوائد مسلم" (٤/١٨٣): "ومعنى "قَدْ قَدَّ": كفى كفى، مثل قط قط، تقال بكسر الدال فيهما وسكونها".

وقال النووي في شرحه على مسلم (٨/٩٠): "ومعناه كفاكم هذا الكلام فاقْتَصِرُوا عَلَيْهِ وَلَا تَزِيدُوا، وَهَذَا انْتَهَى كَلَامُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ عَادَ الرَّاوي إِلَى حِكَايَةِ كَلَامِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ لِإِشْرِيكَ هُوَ لَكَ إِلَى آخِرِهِ مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ هَذِهِ الْجُمْلَةُ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اقْتَصِرُوا عَلَى قَوْلِكُمْ لَبَيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ".

قلت: فهذا الدليل يضاف أيضًا إلى الأدلة التي ذكرتها في أصل المقال إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يشارك قومه في أقوالهم وشعائرتهم الشركية.

وفي واقعنا المعاصر ما يشهد لمعنى قول المغيرة، وهو ما يقوم به الروافض وغلاة المتصوفة من عبادة الأموات، فأدخلوا في المساجد - التي هي في الأصل تبنى لتوحيد الله عز وجل - من الأفعال الشركية والبدعية، ما جعل بعضها مواطن شرك، وإن كانت بنيت في الظاهر اتباعاً لشريعة الإسلام.

فإذا رأى أحد الكفار الذين يأتون إلى بلاد الإسلام هؤلاء الضُّلَّال يطوفون حول قبر ميت في بلاد الإسلام ويذبحون عنده الذبائح ويتمسحون به، نسب أفعالهم الشركية إلى دين محمد صلى الله عليه وسلم، وقال هؤلاء على دين محمد صلى الله عليه وسلم.

● الاستشكال الثالث: في سؤال النبي صلى الله عليه وسلم زيداً: «يَا زَيْدُ، مَا لِي أَرَى قَوْمَكَ قَدْ شَنَفُوا لَكَ؟»، أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يعلم ما الذي عليه زيد بن عمرو بن نفيل؟  
✓ والجواب عن هذا الاستشكال كما يلي:

أولاً: أبين معنى: "شَنَفُوا":

فأقول: جاء أيضاً في رواية لحديث إسلام أبي ذر الذي أخرجه مسلم: "وَكُنْ عَلَى حَذَرٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ شَنَفُوا لَهُ وَجَّهَهُمُوا".

قال النووي في شرحه على مسلم (٣٢/١٦): "شَنَفُوا...: أَي أَبْغَضُوهُ وَيُقَالُ رَجُلٌ شَنَفَ مِثْلَ حَذَرٍ أَي شَانِيٌّ مُبْغِضٌ".

وقال الحافظ في الفتح (١٤٤/٧): "وَفِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ الْمَدْكُورِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَزَيْدِ بْنِ عَمْرٍو مَا لِي أَرَى قَوْمَكَ قَدْ شَنَفُوا عَلَيْكَ أَي أَبْغَضُوكَ وَهُوَ يَفْتَحُ الشَّيْنِ الْمُعْجَمَةَ وَكَسَرَ النُّونَ بَعْدَهَا فَأَءٌ".

وثانياً: الإشكال الذي جاء في ذهن السائل - على ما يظهر - لا وجه له، بل هو مبني على اعتقاد سابق وخلفية مركوزة في ذهنه بصحة القول الباطل، ومن ثمَّ يسعى شيطانه أن يعلِّقه بأي شبهة، ولو كانت أوهى من خيوط العنكبوت.

فما وجه الإشكال في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يعلم سبب بغض قوم زيد بن عمرو بن نفيل له، وأنه كان بسبب مخالفته لهم في معتقدتهم، وعدم مشاركته لهم في وثنياتهم؟!!

فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يعلم ما في القلوب، ولا يعلم الغيب، إلا بما أعلمه الله بعد نزول الوحي عليه. هذا مع التسليم بصحة الرواية، أما وقد بيننا أن هذه الرواية معللة بمحمد بن عمرو، وأنه وقع له فيها أوهام، فلا إشكال إذن.

• الاستشكال الرابع: "أن التعبد في غار حراء كان بعد مقدمات الوحي بدليل قول عائشة رضي الله عنها: " ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ".

✓ والجواب عن هذا الاستشكال كما يلي:

يشير السائل إلى حديث عائشة في الصحيحين أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ أَوَّلَ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةَ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، فَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ يَتَحَنَّنُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِي أُولَاتِ الْعَدَدِ...".

وهذا لا إشكال فيه؛ لأنه ما دام كان صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك قبل نزول الوحي نزولاً فعلياً، فهذا يؤكد أنه لم يكن على دين المشركين، بل كان ينفر منه، ومن ثم رضي لنفسه أن يخلو بربه بعيداً عن أعين المشركين. وكون هذا كان بعد إرهابات الوحي ومقدماته لا يلزم منه أن قبل هذه المقدمات لم يكن حنيفاً بعيداً عن دين المشركين، بل كونه صنع ذلك بعد هذه المقدمات يؤكد أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يرضى عن دين المشركين.

• الاستشكال الخامس: لِمَ ذكر الطبري هذا القول في ثنايا تفسيره، بل قدّمه على غيره دون نكير؟

✓ والجواب عن هذا الاستشكال كما يلي:

أولاً: لا يصح أن يقال إن الطبري قدّم هذا القول على غيره؛ لأنه لم يعز إليه من كلامه، إنما رواه بإسناده عن السُّدِّي، وقد بينت في المقال عدم صحة الإسناد إليه. وأما قول الطبري الذي قدّمه هو أنه قال: "وَوَجَدَكَ عَلَى غَيْرِ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ الْيَوْمَ"، وهذا لا يُفهم منه القول الباطل.

• الاستشكال السادس: لِمَ لم يذكر الشيخ خالد -حفظه الله- قول القرطبي في المسألة الثانية في

تفسير قول الله تعالى {مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ}، التي ذكر فيها خلاف الناس واكتفى

شيخنا أبو عبد الأعلى بذكر المسألة الرابعة...؟

✓ والجواب عن هذا الاستشكال كما يلي:

لقد نقلت المسألة الرابعة فقط من كلام القرطبي؛ لأنها المقصودة في بيان أقوال المفسرين في تفسير الآية التي اشتبه فهمها على القائلين بالقول الباطل.

والباحث ليس ملزماً بنقل كل كلام العلماء في المسألة، بل قد يكفي بما يؤدي الغرض خشية الإطالة وطلباً للاختصار المفيد.

ورغم ذلك فإن ما نقله القرطبي في المسألتين: الثانية والثالثة؛ يعضد قول عامة المفسرين بعصمة الرسل والأنبياء من الشرك والكفر قبل بعثتهم.

فقد قال القرطبي في تفسيره (١٨/٥٠٩-٥١٠/الرسالة العالمية): "الثَّانِيَةُ- قَوْلُهُ تَعَالَى: { مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ }، أَي: لَمْ تَكُنْ تَعْرِفُ الطَّرِيقَ إِلَى الْإِيمَانِ. وَظَاهِرُهُ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَا كَانَ قَبْلَ الْإِيحَاءِ مُتَّصِفًا بِالْإِيمَانِ. قَالَ الْقُشَيْرِيُّ: وَهُوَ مِنْ جُوزَاتِ الْعُقُولِ، وَالَّذِي صَارَ إِلَيْهِ الْمُعْظَمُ أَنَّ اللَّهَ مَا بَعَثَ نَبِيًّا إِلَّا كَانَ مُؤْمِنًا بِهِ قَبْلَ الْبَعْثَةِ. وَفِيهِ تَحْكُمُ، إِلَّا أَنْ يَثْبُتَ ذَلِكَ بِتَوْقِيفٍ مَقْطُوعٍ بِهِ".

قلت: وهذا القدر هو الذي نقله الأخ الشيخ عيد الكيال في بحثه "الدليل المختار"، ولم ينقل تنمة الكلام في الثانية، والذي نقل فيه القرطبي كلاماً مهماً عن القاضي عياض في "الشفاء بتعريف حقوق المصطفى"، والذي يتضمن تأصيلاً قوياً في إبطال قول القائلين بتجويز إرسال رسول أو نبي كان مشركاً قبل البعثة، وسوف أنقل كلام القاضي عياض من "الشفاء" مباشرة؛ طلباً للعلو؛ وأقسمه إلى فقرات؛ حيث إن القرطبي قد لَفَّقَ بين كلام القاضي عياض من موضعين مختلفين من "الشفاء"، فقامت بفصل هذا وإرجاعه إلى أصل ترتيبه في "الشفاء":

➤ الفقرة الأولى من كلام القاضي عياض في "الشفاء بتعريف حقوق المصطفى"، كما في (ص٥٨٩/ط دار النور المبين-الأردن): "وَأَمَّا عِصْمَتُهُمْ مِنْ هَذَا الْفَرْقِ قَبْلَ النَّبُوَّةِ، فَلِلنَّاسِ فِيهِ خِلَافٌ وَالصَّوَابُ أَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ قَبْلَ النَّبُوَّةِ مِنَ الْجَهْلِ بِاللَّهِ وَصِفَاتِهِ وَالتَّشَكُّكِ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ.

وَقَدْ تَعَاضَدَتِ الْأَخْبَارُ وَالْآثَارُ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ بِتَنْزِيهِهِمْ عَنْ هَذِهِ النَّقِصَةِ مُنْذُ وُلِدُوا، وَنَشَأَتْهُمْ عَلَى التَّوْحِيدِ وَالْإِيمَانِ، بَلْ عَلَى إِشْرَاقِ أَنْوَارِ الْمَعَارِفِ وَنَفْحَاتِ أَلْطَافِ السَّعَادَةِ...".

➤ الفقرة الثانية من كلام القاضي عياض في "الشفاء بتعريف حقوق المصطفى"، كما في (ص٥٨٩-٥٩٠/ط دار النور المبين-الأردن): "وَلَمْ يَنْقَلْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَخْبَارِ أَنَّ أَحَدًا نُبِّيَ وَاصْطَفِيَ مِنْ عُرْفِ بَكْفَرٍ وَإِشْرَاقٍ قَبْلَ ذَلِكَ. وَمُسْتَنَدُ هَذَا الْبَابِ النَّقْلُ، وَقَدْ اسْتَدَلَّ بَعْضُهُمْ بِأَنَّ الْقُلُوبَ تَنْفُرُ عَمَّا كَانَتْ هَذِهِ سَبِيلَهُ.

وَأَنَا أَقُولُ: إِنَّ قُرَيْشًا قَدْ رَمَتْ نَبِيَّنَا بِكُلِّ مَا افْتَرَتْهُ.. وَعَيَّرَ كُفَّارُ الْأُمَمِ أَنْبِيَاءَهَا بِكُلِّ مَا أَمَكْنَهَا وَاخْتَلَقَتْهُ مِمَّا نَصَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ.. أَوْ نَقَلَتْهُ إِلَيْنَا الرُّوَاهُ.. وَلَمْ يَجِدْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ تَغْيِيرًا لِوَاحِدٍ مِنْهُمْ بِرَفْضِهِ آهَتَهُ، وَتَفْرِيعِهِ بِدَمِّهِ بِتَرْكِ مَا كَانَ قَدْ جَامَعَهُمْ عَلَيْهِ.

وَلَوْ كَانَ هَذَا.. لَكَانُوا بِذَلِكَ مَبَادِرِينَ وَبِتَلَوْنِهِ فِي مَعْبُودِهِ مُحْتَجِّينَ.. وَلَكَانَ تَوْيِيحُهُمْ لَهُ بِنَهْيِهِمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ قَبْلَ أَفْطَعِ وَأَقْطَعَ فِي الْحُجَّةِ مِنْ تَوْيِيحِهِ بِنَهْيِهِمْ عَنْ تَرْكِهِمْ آلِهَتَهُمْ وَمَا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُهُمْ مِنْ قَبْلُ..

فَفِي إِطْبَاقِهِمْ عَلَى الْإِعْرَاضِ عَنْهُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يَجِدُوا سَبِيلًا إِلَيْهِ.. إِذْ لَوْ كَانَ لِنَقْلِ وَمَا سَكَنُوا عَنْهُ.. كَمَا لَمْ يَسْكُنُوا عَنْ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ وَقَالُوا: «مَا وَلَاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا» كَمَا حَكَاهُ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَقَدْ اسْتَدَلَّ الْقَاضِي الْقُشَيْرِيُّ عَلَى تَنْزِيهِهِمْ عَنْ هَذَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ» الْآيَةَ وَبِقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ.. إِلَى قَوْلِهِ «لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ»..»

قال فطهره الله في الميثاق.. وبعيداً أن يأخذ منه الميثاق قبل خلقه.. ثم يأخذ ميثاق التبيين بالإيمان به ونصره قبل مولده بدهور ويجوز عليه الشرك أو غيره من الذنوب، هذا ما لا يجوزُهُ إلا مُلحداً.. هذا معنى كلامه.. وكيف يكون ذلك وقد أتاه جبريل عليه السلام، وشق قلبه صغيراً، واستخرج منه علقته، وقال: هذا حظ الشيطان منك، ثم غسله وملاًه حكمة وإيماناً، كما تظاهرت به أخبار المبدأ.

➤ الفقرة الثالثة من كلام القاضي عياض في "الشفاء بتعريف حقوق المصطفى"، كما في (ص ١٣١-١٣٣/ط دار النور المبين-الأردن): "ومن طالع سيرهم منذ صباهم إلى مبعثهم حقق ذلك كما عرفت من حال عيسى وموسى ويحيى وسليمان وغيرهم عليهم السلام بل عُرِزَتْ فِيهِمْ هَذِهِ الْأَخْلَاقُ فِي الْجِبَلَةِ وَأُودِعُوا الْعِلْمَ وَالْحِكْمَةَ فِي الْفِطْرَةِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَاتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا}، قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: أَعْطَى اللَّهُ يَحْيَى الْعِلْمَ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فِي حَالِ صِبَاهُ، وَقَالَ مَعْمَرٌ: كَانَ ابْنُ سِنَيْنِ أَوْ ثَلَاثِ فَقَالَ لَهُ الصَّبِيَّانُ لِمَ لَا تَلْعَبُ؟ فَقَالَ (أَلَلْعَبُ خُلِقْتُ)؟ وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ}، صَدَّقَ يَحْيَى بِعِيسَى وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ سِنِينَ فَشَهِدَ لَهُ أَنَّهُ كَلِمَةُ اللَّهِ وَرَوْحُهُ، وَقِيلَ صَدَقَهُ وَهُوَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ فَكَانَتْ أُمُّ يَحْيَى تَقُولُ لِمَرَمٍ إِنِّي أَحَدُ مَا فِي بَطْنِي يَسْجُدُ لِمَا فِي بَطْنِكَ حَيَّةً لَهُ، وَقَدْ نَصَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى كَلَامِ عِيسَى لِأُمِّهِ عِنْدَ وِلَادَتِهَا إِيَّاهُ بِقَوْلِهِ لَهَا (لَا تَحْزَنِي) عَلَى قِرَاءَةٍ مَنْ قَرَأَ (مَنْ تَحْتَهَا) وَعَلَى قَوْلِ مَنْ قَالَ إِنَّ الْمُنَادِي عِيسَى وَنَصَّ عَلَى كَلَامِهِ فِي مَهْدِهِ فَقَالَ (إِنِّي) عَبْدُ اللَّهِ آتَانِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا)، وَقَالَ تَعَالَى: (فَفَهَمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكَلَّمَآ آتَيْنَا حَكْمًا وَعِلْمًا) وَقَدْ ذَكَرَ مِنْ حُكْمِ سُلَيْمَانَ وَهُوَ صَبِيٌّ يَلْعَبُ فِي قَضِيَّةِ الْمَرْجُومَةِ وَفِي قِصَّةِ الصَّبِيِّ مَا اقْتَدَى بِهِ دَاوُدُ أَبُوهُ، وَقَالَ الطَّبْرِيُّ: إِنَّ عُمُرَهُ حِينَ أُوتِيَ الْمُلْكَ اثْنَا عَشَرَ عَامًا، وَكَذَلِكَ قِصَّةُ مُوسَى مَعَ فِرْعَوْنَ وَأَخَذَهُ بِلَحْيَتِهِ وَهُوَ طِفْلٌ.

وَقَالَ الْمُفَسِّرُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ}، أَي: هَدَيْنَاهُ صَغِيرًا، قَالَهُ مُجَاهِدٌ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ ابْنُ عَطَاءٍ: اصْطَفَاهُ قَبْلَ إِبْدَاءِ خَلْقِهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَمَّا وُلِدَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ مَلَكًا يَأْمُرُهُ عَنِ اللَّهِ أَنْ يَعْرِفَهُ بِقَلْبِهِ وَيَذْكُرَهُ بِلِسَانِهِ فَقَالَ: قَدْ فَعَلْتُ وَلَمْ يَقُلْ أَفْعَلُ فَذَلِكَ رُشْدُهُ، وَقِيلَ إِنَّ الْقَاءَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي النَّارِ وَمِحْنَتُهُ كَانَتْ وَهُوَ ابْنُ سِتِّ عَشْرَةَ سَنَةً وَإِنَّ ابْتِلَاءَ إِسْحَاقَ بِالذَّبْحِ كَانَ وَهُوَ ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ، وَإِنَّ اسْتِدْلَالَ إِبْرَاهِيمَ بِالْكُوكَبِ وَالْقَمَرِ وَالشَّمْسِ كَانَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسَةِ عَشَرَ شَهْرًا، وَقِيلَ أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى يُوسُفَ وَهُوَ صَبِيٌّ عِنْدَ مَا هَمَّ إِخْوَتُهُ بِالْقَائِهِ فِي الْجُبِّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: {وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا}، الْآيَةُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا ذَكَرَ مِنْ أَخْبَارِهِمْ.

وَقَدْ حَكَى أَهْلُ السِّيَرِ أَنَّ آمَنَةَ بِنْتُ وَهْبٍ أَخْبَرَتْ أَنَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وُلِدَ حِينَ وُلِدَ بَاسِطًا يَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ رَافِعًا رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَمَّا نَشَأْتُ بُعِضْتُ إِلَى الْأَوْثَانِ وَبُعِضَ إِلَيَّ الشَّعْرُ وَلَمْ أَهْمُ بِشَيْءٍ مِمَّا كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَفْعَلُهُ إِلَّا مَرَّتَيْنِ فَعَصَمَنِي اللَّهُ مِنْهُمَا ثُمَّ لَمْ أَعُدْ"، ثُمَّ يَتِمَّ كُنْ الْأَمْرُ لَهُمْ وَتَتَرَادَفُ نَفَحَاتُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ وَتُشْرِقُ أَنْوَارُ الْمَعَارِفِ فِي قُلُوبِهِمْ حَتَّى يَصِلُوا إِلَى الْعَايَةِ وَيَبْلُغُوا بِاصْطِفَاءِ اللَّهِ تَعَالَى

هُمَّ بِالْبُؤُورَةِ فِي تَحْصِيلِ هَذِهِ الْخِصَالِ الشَّرِيفَةِ النَّهَائِيَّةِ دُونَ مُمَارَسَةِ وَلَا رِيَاضَةٍ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا}.

قلت: وقد قام القرطبي بإدراج الفقرة الثالثة بعد الأولى، ثم ختم بالفقرة الثانية.

وإن كان هناك مَنْ يُلام على عدم استيفاء النقول، فإنما هو الأخ الشيخ عيد الكيال؛ حيث غَضَّ الطرف بالكلية عن نقل كلام القاضي عياض الذي نقله القرطبي، والذي يقضي على الخلاف في المسألة قضاءً مبرماً.

وكذلك ما ذكره القرطبي في المسألة الثالثة يجري على الوتيرة نفسها، حيث قال:

"الثَّالِثَةُ - وَتَكَلَّمَ الْعُلَمَاءُ فِي نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هَلْ كَانَ مُتَعَبِّدًا بِدِينِ قَبْلِ الْوَحْيِ أَمْ لَا، فَمِنْهُمْ مَنْ مَنَعَ ذَلِكَ مُطْلَقًا وَأَحَالَهُ عَقْلًا. قَالُوا: لِأَنَّهُ يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ مَتَّبِعًا مِنْ عَرَفٍ تَابِعًا، وَبَنَوْا هَذَا عَلَى التَّحْسِينِ وَالتَّقْضِيحِ. وَقَالَتْ فِرْقَةٌ أُخْرَى بِالْوَقْفِ فِي أَمْرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَتَرَكَ قَطْعَ الْحُكْمِ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ فِي ذَلِكَ، إِذْ لَمْ يُجَلِّ الْوَجْهَيْنِ مِنْهُمَا الْعَقْلُ وَلَا اسْتِبَانٌ عِنْدَهَا فِي أَحَدِهِمَا طَرِيقَ النَّقْلِ، وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي الْمَعَالِي. وَقَالَتْ فِرْقَةٌ ثَالِثَةٌ: إِنَّهُ كَانَ مُتَعَبِّدًا بِشَرْعٍ مِنْ قَبْلِهِ وَعَامِلًا بِهِ، ثُمَّ اخْتَلَفَ هَهُؤَلَاءُ فِي التَّعْيِينِ، فَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّهُ كَانَ عَلَى دِينِ عَيْسَى فَإِنَّهُ نَاسَخَ الْجَمِيعِ الْأَدْيَانَ وَالْمِلَلِ قَبْلَهَا، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ عَلَى دِينٍ مَنْسُوخٍ. وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّهُ كَانَ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ، لِأَنَّهُ مِنْ وَلَدِهِ وَهُوَ أَبُو الْأَنْبِيَاءِ. وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّهُ كَانَ عَلَى دِينِ مُوسَى؛ لِأَنَّهُ أَوَّلُ الْأَدْيَانِ.

وَذَهَبَتْ الْمُعْتَزِلَةُ إِلَى أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى دِينٍ وَلَكِنْ عَيْنُ الدِّينِ غَيْرُ مَعْلُومَةٍ عِنْدَنَا.

وَقَدْ أَبْطَلَ هَذِهِ الْأَقْوَالَ كُلَّهَا أَيْمَتُنَا، إِذْ هِيَ أَقْوَالٌ مُتَعَارِضَةٌ وَلَيْسَ فِيهَا دَلَالَةٌ قَاطِعَةٌ، وَإِنْ كَانَ الْعَقْلُ يُجُوزُ ذَلِكَ كُلَّهُ. وَالَّذِي يُقْطَعُ بِهِ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَكُنْ مَنْسُوبًا إِلَى وَاحِدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَسْبَةً تَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ وَاحِدًا مِنْ أُمَّتِهِ وَمُخَاطَبًا بِكُلِّ شَرِيعَتِهِ، بَلْ شَرِيعَتُهُ مُسْتَقَلَّةٌ بِنَفْسِهَا مُفْتَتِحَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْحَاكِمِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ مُؤَمَّنًا بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا سَجْدَ لِمَنْ سِوَاهُ، وَلَا أَشْرَكَ بِاللَّهِ، وَلَا زَنَى وَلَا شَرِبَ الْخَمْرَ، وَلَا شَهِدَ السَّامِرَ، وَلَا حَضَرَ حِلْفَ الْمَطَرِ وَلَا حِلْفَ الْمُطَيِّبِينَ، بَلْ نَزَّهَهُ اللَّهُ وَصَانَهُ عَنْ ذَلِكَ".

قلت: وهذا يعضد القول الصحيح في المسألة.

ثم نقل القرطبي حديث جابر الذي وهم فيه عثمان بن أبي شيبة، وقد بينت هذا في إجابة الاستشكال الأول، فلا حاجة للإعادة هنا.

وكأني أشعر بالمستشكل أنه أورد هذا الاستشكال ظنًا منه أن ما أورده القرطبي في المسألتين: الثانية والثالثة يخدم المحتج بوجود اختلاف في المسألة، لكن هذا لا يفيد في شيء؛ حيث إن هذا الاختلاف غير معتبر؛ لظهور بطلان القول الآخر، فيما يتعلق برسولنا صلى الله عليه وسلم، والذي هو موضع بحثنا.

وأحيل المستشكل إلى أصل المقال في الموضوع الذي نقلت فيه الإجماع على عدم جواز الاحتجاج بالخلاف.

وليتأمل كذلك الأخ المستشكل قول القاضي عياض في "الشفاء بتعريف حقوق المصطفى" (ص ٥٩٣/ ط دار النور المبين-الأردن) في قوله تعالى: {ووجدك ضالاً فهدى}: "ولا أعلم أحداً قال من المفسرين فيها: ضالاً عن الإيمان".

● الاستشكال السابع: أن هناك من كفر عيناً أحد الأخوة السلفيين في منطقة "منشية ناصر" ممن قال بالمقالة الباطلة: "أن النبي صلى الله عليه وسلم- قبل البعثة- كان على دين المشركين؟  
✓ والجواب عن هذا الاستشكال كما يلي:

إن العجلة في إطلاق التكفير على مسلم بعينه -دون مراعاة توفر الشروط وانتفاء الموانع- سمة من سمات الخوارج، خاصة إذا صدرت من جاهل لا يحسن تنزيل هذا الحكم على من يستحقه.

ويا ليت هذا المتعالم المتعجل في التكفير انتفع بوصية إمام السنة محمد ناصر الدين الألباني -رحمه الله- حيث قال كما في "الأسئلة الشامية" (ص ٥٦) مبيّناً كيف يكون تكفير المعين، ومنكراً على المتسرعين في التكفير؟!  
الجواب: أولاً: لا يجوز لعالم متفقّه في الكتاب والسنة أن يطلق الكفر على شخص ما، أو جماعة معينة؛ إلا بعد إقامة الحجة عليهم.

وهذا يتطلّب من العالم أن يفهم رأي ذلك الذي يريد أن يكفّره فهماً صحيحاً، ثم يعرضه على أدلة الكتاب والسنة؛ فإذا كانت الأدلة تشهد على أنه يستحق التكفير؛ فلا يجوز إطلاق الحكم عليه حالاً -إلا بعد إقامة الحجة عليه-.

ولا شك أن طلاب العلم ليس هذا من تخصّصهم، فحسبهم أن يستحضروا قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، فطالب العلم يجب أن ينأى -وينجو- بنفسه من أن يقع فيما وقع فيه من يريد تكفيره!

وقوله -عليه الصلاة والسلام-: "إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر؛ فقد باء به أحدهما"، فيه وعيد شديد للمسلم الذي يتسرع في إطلاق كلمة الكفر على من يشهد أن لا إله إلا الله محمد رسول الله.. وإذا كان عند طالب العلم وجهة نظر؛ فعليه أن يعرضها على من يريد تكفيره، ويناقشها فيها؛ فلعله يكون هو المخطئ، بدل هذا الشخص!

● خلاصة القول: أن أمر التكفير خطير جداً؛ ولذلك قال العلماء: إذا كان هناك تسعة وتسعون قولاً في تكفير شخص معين، وقول واحد في عدم تكفيره؛ فالحيطة والحذر في أن نتبى هذا القول الوحيد، بدل تلك الأقوال؛ لأن الأمر فيه خطورة.

وإذا كان الشخص -الذي يراد تكفيره- قد وقع في الكفر -فعالاً-؛ فماذا يضيرنا إن احتفظنا واحتطنا لأنفسنا ولم نطلق عليه لفظة الكفر؟!

وأظن أن هذا التسرع من هؤلاء سببه الغرور والعجب، والافتتان بهذا العلم الضحل الذي اكتسبه بعضهم؛ فهم يكفرون عباد الله ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٤]. بعملهم ذلك!". اهـ

قلت: وأهدي إلى هذا المتعالم المتسرع في التكفير هذه الدرّة من درر الشيخ ابن عثيمين في "فتاوى الحرم المكي ١٤١٨هـ"، والتي تعتبر من آخر نصائحه في الحرم المكي قبل وفاته -رحمه الله-، حيث قال كما في (الشريط ٢٨/أ):

"أنى أكرّر وفي هذا المكان وفي هذا اليوم، وهو أول العشر الأواخر أكرّر النهي عن التسرع في التكفير، وأقول: مَنْ كَفَّرَ من ليس كافرًا فهو كافر، هكذا قال أصدق البشر: "من دعا رجلاً بالكفر، أو قال: يا عدو الله، وليس كذلك، إلا حار عليه"، أي رجع عليه، وعرفت وجه ذلك، ووجه ذلك أمران:

**الوجه الأول:** أن هذا المكفّر يعتقد أنه على ملة، والثاني على ملة، فإن كان الثاني كافرًا، فالمكفّر مسلم، وإن لم يكن كافرًا، فالمكفّر كافر بمقتضى كلامه.

**الوجه الثاني:** أنه إذا كَفَّرَ مَنْ ليس بكافر، فلا بد أن يكفر، وإن طال الزمن، إلا أن يشاء الله حتى وإن

حسنت صلواته وصيامه وصدقاته، فإنه إذا كَفَّرَ مسلمًا عاد تكفيره إليه، أعاذنا الله وإياكم من ذلك". اهـ

وقال الشيخ مقبل بن هادي -رحمه الله-<sup>(١)</sup>: "وعلى كلِّ فمسألة التكفير يجب على المسلم أن يتعد عنها، وأن

يدعوا إلى الله -سبحانه وتعالى- برفقٍ ولين، وهي مكيدة من قبل أعداء الإسلام". اهـ

**قلت:** ولا أعلم أحدًا من العلماء المعترين أطلق التكفير على من قال بهذه المقالة الباطلة في حقّ النبي صلى الله عليه

وسلم، خاصّةً أنها تنسب إلى البعض، وإن كنت لا أعلم إمامًا معتبرًا قال بها.

**لكن قد يقال:** إنه مَنْ أطلق هذه المقالة قاصدًا انتقاص النبي صلى الله عليه وسلم بها، وعامدًا إلى إيدائه بها، فهذا

نفاق أكبر؛ لقول الله تعالى في سورة التوبة -والتي فضحت المنافقين- مبيّنًا سمة من سمات المنافقين: ﴿وَمِنْهُمْ الَّذِينَ

يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ

رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ}.

والذين التزموا هذه المقالة الباطلة تأوّلوا الأدلة على غير وجهها، وفي أذهانهم شبهات راجت عليهم، فهم جهال،

والذي كَفَّرَهم بهذه المقالة أجهل منهم.

فهذا ما فتح الله عز وجل به من إجابة استشكالات السائل، أسأل الله عز وجل أن أكون وُفِّقْتُ في إزالة الشبهات

الواردة عليه، وأن يهدينا الله لما اختلّف فيه من الحقّ.

والله المستعان وعليه التكلان.

وصلى الله على محمد وعلى آله وأصحابه وسلّم.

وكتب

أبو عبدالأعلى خالد بن محمد بن عثمان المصري

قبيل مغرب ٢٢ الخميس شوال ١٤٣٩ هـ

(١) كما في "الأسئلة اليمينية في مسائل الإيمان والتكفير -المنهجية- (٥٢).